شَوَاذُّ التَّكْسِيرِ فِي الصِّحَاحِ
دِرَاسَةٌ صَرْفِيَّةٌ

د/ عبدالله مُحَمَّد مشتاق

قسم اللغة العربية – جامعة حائل – المملكة العربية السعودية

المُلخَص

هذا البحث المعنون بـ(شواذ التكسير في الصحاح– دارسة صرفية)، يهدف إلى بيان جموع التكسير التي نص على شذوذها أو عدم قياسيتها الجوهري، ودراستها دراسة صرفية، وقسمت البحث إلى مقدمة بينت فيها أهمية كتاب الصحاح، وأهمية جموع التكسير، وتمهيد ذكرت فيه معنى الشواذ، والجمع بين القياس والشذوذ، والمبحث الأول يحتوي على شواذ جموع القلة، والمبحث الثاني يشتمل على شواذ جموع الكثرة، والمبحث الثالث بينت فيه منهج الجوهري في بيان الشذوذ ومصادره، وذيلته بخاتمة فيها أهم النتائج.

كلمات مفتاحية: شواذّ، التكسير، الصحاح، صرف.

مُقَدِمَةُ :

حَظِيَتِ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مُنْذُ الْبِدَايَةِ بِاهْتِمَامِ الْعُلَمَاءِ وَاللُّغَوِيِّينَ، وَمِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ خَدَمُوا هَذِهِ اللُّغَةَ الْعَظِيمَةَ، الْعَالِمُ الْكَبِيرُ، وَالتِحْرِيرُ الْعَظِيمُ، واللُّغَوِيُّ الفَذُّ، أَبُو نَصْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ الْجَوْهَرِيّ الْفَارَابِيّ، فَقَدْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِخِدْمَةِ لُغَةِ الْقُرْآنِ، وَوَقَفَ حَيَاتَهُ فِي سَبِيلِ دِرَاسَةِ هَذِهِ اللُّغَةِ، وَبَيَانِ أَسْرَارِهَا، وَإِيْضَاحِ دَقَائِقِهَا، وَاسْتِنْبَاطِ مَعَانِيهَا، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ سِفْرُهُ الْعَظِيمُ، وَكِتَابُهُ الْقَوِيمُ، وَمُؤَلَّفُهُ النَّفِيسُ، وَمُعْجَمُهُ الْكَبِيرُ، الْمُسَمَّى بِـ(تَاجِ اللُّغَةِ وَصِحَاحِ الْعَرَبِيَّةِ)، فَهُوَ كِتَابٌ ذُو أَهَمِيَّةٍ فِي اللُّغَةِ؛ وَلِأَهَمِيَّتِهِ نَالَ الِاهْتِمَامَ الْبَالِغَ عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ مُنْذُ زَمَنِ تَأْلِيفِهِ، وَقَامَتْ حَوْلَهُ دِرَاسَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، فَمِنْهُمْ مَنِ اخْتَصَرَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ شَرَحَهُ، وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ حَوْلَهُ فِي الْقَدِيمِ: مُخْتَارُ الصِّحَاحِ لِلرَّازِيّ، وَلِسَانُ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ، وَالْقَامُوسُ الْمُحِيطُ لِلْفَيْرُوزَآبَادِي، وَتَاجُ الْعَرُوسِ لِلزَّبِيدِيّ، أَمَّا فِي الْحَدِيثِ فَوَجَدَهُ الْعُلَمَاءُ مَجَالًا خِصْبًا لِلدِّرَاسَةِ اللُّغَوِيَّةِ فَأَكَبُّوا عَلَيْهِ، وَدَرَسُوهُ مِنَ النَّوَاحِي الْمُخْتَلِفَةِ، فَمِنْ أَشْهَرِ الدِّرَاسَاتِ فِي هَذَا الْكِتَابِ: الْحَذْفُ وَالتَّعْوِيضُ فِي اللَّهْجَاتِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ خِلَالِ الصِّحَاحِ لِلْجَوْهَرِيّ رِسَالَةُ الدُّكْتُورَاه لِلدُّكْتُورِ سَلْمَانَ سَالِمِ السُّحَيْمِيّ، وَأُبْنِيَةُ الإِلْحَاقِ فِي الصِّحَاحِ – دِرَاسَةٌ وَتَحْلِيلٌ، رِسَالَةُ الْمَاجِسْتِيرِ، لِلدُّكْتُورِ مَهْدِي الْقَرْنِي، وَالشَّاهِدُ النَّحْوِيُّ فِي مُعْجَمِ الصِّحَاحِ، رِسَالَةُ الْمَاجِسْتِيرِ لِمَأْمُونٍ تَيْسِيرٍ مُحَمَّدٍ مُبَارَكَة، وَشَوَاذُّ النَّسَبِ بَحْثٌ مَنْشُورٌ لِلدُّكْتُورِ سُلَيْمَانَ الْعَايِدِ، فَقَدْ صَرَّحَ فِيهِ أَنَّهُ اسْتَقَى فِكْرَةَ هَذَا الْبَحْثِ فِي أَثْنَاءِ قِرَاءَتِهِ لِلصِّحَاحِ.

وَهَذَا الْكِتَابُ الْعَظِيمُ جَدِيرٌ بِهَذِهِ الدِّرَاسَاتِ، فَقَدْ أَوْدَعَهُ الْجَوْهَرِيُّ عُلُومًا مُخْتَلِفَةً، وَجَمَعَ فِيهِ فُنُونًا مُتَعَدِّدَةً، فَهُوَ وِعَاءُ اللُّغَةِ، وَمُسْتَوْدَعُ عُلُومِهَا، ذَكَرَ فِيهِ مَعَ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ مَسَائِلَ الدِّلَالَةِ وَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَمِنْ مَسَائِلِ الصَّرْفِ الْمُهِمَّةِ مَبَاحِثُ الْجَمْعِ، وَخَاصَّةً جُمُوعُ التَّكْسِيرِ، فَأَوْزَانُه كَثِيرَةٌ، وَمَسَائِلُهُ مُتَشَعِّبَةٌ، وَمَبَاحِثُهُ مُتَعَدِّدَةٌ، وَأَرَى الْجَوْهَرِيَّ يُعْنَى بِمَسَائِلِ الْجَمْعِ كَثِيرًا، فَمَا مِنْ كَلِمَةٍ إِلَّا يَذْكُرُ جَمْعَهَا، وَيُبَيِّنُ الْقِيَاسِيَّ مِنْهَا وَالشَّاذَّ، فَلَمَّا رَأَيْتُ اهْتِمَامَ الْجَوْهَرِيّ بِبَيَانِ شَوَاذِّ الْجُمُوعِ أَرَدْتُ أَنْ أَدْرُسَ هَذِهِ الْجُمُوعَ، وَأُبَيِّنَ جُهُودَ الْجَوْهَرِيّ فِيهَا فِي بَحْثٍ مُسْتَقِلٍّ، بِعُنْوَانِ: (شَوَاذِّ التَّكْسِيرِ فِي الصِّحَاحِ – دِرَاسَةٌ صَرْفِيَّةٌ).

وَقَسَّمْتُ الْبَحْثَ إِلَى مُقَدِّمَةٍ وَتَمْهِيدٍ، وَثَلَاثَةِ مَبَاحِثَ، وَخَاتِمَةٍ.

التَّمْهِيدُ: فِي مَعْنَى الشَّاذِّ، وَبَيَانِ الجُمُوعِ بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالشُّذُوذِ

أَوَّلًا: الشَّاذُّ تَعْرِيفُهُ وَأَنْوَاعُهُ:

الشَّاذُّ فِي اللُّغَةِ مَأْخُوذٌ مِنْ (ش ذ ذ) وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الِانْفِرَادِ وَالْمُفَارَقَةِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "شَذَّ عَنْهُ يَشُذُّ وَيَشِذُّ شُذُوذًا: انْفَرَدَ عَنِ الْجُمْهُورِ، فَهُوَ شَاذٌّ. وَأَشَذَّهُ غَيْرُهُ. وَشُذَّاذُ النَّاسِ: الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْقَوْمِ وَلَيْسُوا مِنْ قَبَائِلِهِمْ"[(١)].

(١) الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م،٢/٥٦٥.

فَقَوْلُهُ: (انْفَرَدَ عَنِ الْجُمْهُورِ) يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الاِصْطِلَاحِيِّ لِلشُّذُوذِ، وَهُوَ مَا خَالَفَ الْمُطَّرِدَ مِنَ الْكَلَامِ، وَانْفَرَدَ عَنْ بَقِيَّةِ بَابِهِ، وَهَذَا مَا عَرَّفَهُ ابْنُ جِنِّي، فَقَالَ: إِنَّ الشَّاذَّ: "مَا فَارَقَ مَا عَلَيْهِ بَقِيَّةُ بَابِهِ، وَانْفَرَدَ عَنْ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ"[٢].

أَنْوَاعُ الشُّذُوذِ وَالاِطِّرَادِ: وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ جِنِّي أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ لِلْكَلَامِ مِنْ حَيْثُ الْقِيَاسُ وَالشُّذُوذُ.

فَقَالَ: "ثُمَّ اعْلَمْ مِنْ بَعْدِ هَذَا أَنَّ الْكَلَامَ فِي الاِطِّرَادِ وَالشُّذُوذِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَضْرُبٍ: مُطَّرِدٌ فِي الْقِيَاسِ وَالاِسْتِعْمَالِ جَمِيعًا، وَهَذَا هُوَ الْغَايَةُ الْمَطْلُوبَةُ وَالْمَثَابَةُ الْمَنُوبَةُ، وَذَلِكَ نَحْوُ: قَامَ زَيْدٌ، وَضَرَبْتُ عَمْرًا، وَمَرَرْتُ بِسَعِيدٍ. وَمُطَّرِدٌ فِي الْقِيَاسِ، شَاذٌّ فِي الاِسْتِعْمَالِ. وَذَلِكَ نَحْوُ الْمَاضِي مِنْ: يَذَرُ وَيَدَعُ. وَالثَّالِثُ: الْمُطَّرِدُ فِي الاِسْتِعْمَالِ، الشَّاذُّ فِي الْقِيَاسِ؛ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: أَخْوَصَ الرَّمْثُ، وَاسْتَصْوَبْتُ الْأَمْرَ. وَالرَّابِعُ: الشَّاذُّ فِي الْقِيَاسِ وَالاِسْتِعْمَالِ جَمِيعًا. وَهُوَ كَتَسْمِيمِ مَفْعُولٍ فِيمَا عَيْنُهُ وَاوٌ؛ نَحْوُ: ثَوْبٌ مَصْوُونٌ، وَمِسْكٌ مَدْوُوفٌ"[٣].

وَالشَّوَاذُّ فِي الْجُمُوعِ مِنْ قَبِيلِ الْقِسْمِ الثَّالِثِ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مِنَ الشَّوَاذِّ فِي الْقِيَاسِ، أَيْ: مَا خَالَفَ الْقِيَاسَ الصَّرْفِيَّ، مُطَّرِدٌ وَفَصِيحٌ فِي الاِسْتِعْمَالِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَوَاذِّ الْجُمُوعِ مَا وَرَدَ فِي أَفْصَحِ الْكَلَامِ، وَهُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ كَلِمَةَ (الْقُرَى) مِنَ الشَّوَاذِّ، وَهِيَ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا) [الأنعام: ٩٢].

ثَانِيًا: الْجُمُوعُ بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالشُّذُوذِ:

جَمْعُ التَّكْسِيرِ هُوَ مَا دَلَّ عَلَى أَكْثَرَ مِنِ اثْنَيْنِ أَوِ اثْنَتَيْنِ، بِتَغْيِيرٍ صُورَةِ مُفْرَدِهِ، تَغْيِيرًا مُقَدَّرًا كَفُلْكٍ، بِضَمٍّ فَسُكُونٍ، لِلْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ، أَوْ تَغْيِيرًا ظَاهِرًا، مِثْلُ أُسْدٍ جَمْعُ أَسَدٍ[٤].

وَذَكَرَ الصَّرْفِيُّونَ لِجُمُوعِ التَّكْسِيرِ أَوْزَانًا كَثِيرَةً يَطَّرِدُ عَلَيْهَا، وَمَا خَالَفَ هَذِهِ الْأَوْزَانَ وَالصِّيَغَ عَدُّوهُ مِنَ الشُّذُوذِ، فَهَلْ هَذِهِ الْجُمُوعُ قِيَاسِيَّةٌ أَمْ تَعْتَمِدُ عَلَى السَّمَاعِ؟ فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ الصَّرْفِيِّينَ.

فَيَرَى بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّ جُمُوعَ التَّكْسِيرِ سَمَاعِيَّةٌ، قَالَ الْمُرَادِيُّ: "قَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ: وَيَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ أَكْثَرَ الْجُمُوعِ سَمَاعِيٌّ، لَكِنْ مِنْهَا مَا يَغْلِبُ، فَيُذْكَرُ الْغَالِبُ؛ لِيُحْمَلَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُسْمَعْ جَمْعُهُ"[٥].

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدُالْعَزِيزِ نَجَّارٌ: "وَاعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ سَمَاعِيٌّ، هُوَ مُتَعَدِّدَةٌ وَكَثِيرَةٌ فِي الْمَرَاجِعِ اللُّغَوِيَّةِ، وَبَعْضُهَا لَا ضَابِطَ لَهُ، وَمَا ذَكَرَهُ النُّحَاةُ مِنَ الْأَوْزَانِ وَالضَّوَابِطِ الْخَاصَّةِ بِهَا، إِنَّمَا هُوَ لِلْغَالِبِ وَالْكَثِيرِ، وَلِيُقَاسَ عَلَى كُلِّ وَزْنٍ مِنْهَا، وَيُحْمَلَ عَلَيْهِ مَا اسْتَوْفَى هَذِهِ الشُّرُوطَ، وَلَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ؛ فَإِذَا قِيلَ: إِنَّ هَذَا مُطَّرِدٌ، أَوْ قِيَاسِيٌّ، أَوِ الْأَصْلُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمُحْدَثِينَ قِيَاسُ مَا لَمْ يُسْمَعْ عَلَى مَا سُمِعَ، وَاسْتَوْفَى شُرُوطَهُ"[٦].

وَيَرَى الْجُمْهُورُ أَنَّ أَوْزَانَ الْجُمُوعِ قِيَاسِيَّةٌ، وَمَعْنَى الْقِيَاسِ أَنَّهُ مَا لَمْ يُسْمَعْ فِيهِ جَمْعٌ، يُقَاسُ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ، قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: "وَاعْلَمْ أَنَّ الاِسْمَ الثُّلَاثِيَّ لِكَثْرَتِهِ وَسَعَةِ اسْتِعْمَالِهِ، كَثُرَتْ أَبْنِيَةُ تَكْسِيرِهِ، وَكَثُرَ اخْتِلَافُهَا، حَتَّى لَا يَكَادُ يَخْلُو بِنَاءٌ مِنْهَا مِنَ الشُّذُوذِ، ... وَالْمُرَادُ بِقَوْلِنَا: إِنَّهُ الْقِيَاسُ أَنَّهُ لَوْ وَرَدَ اسْمٌ، وَلَمْ يُعْرَفْ كَيْفَ جَمْعُهُ؟ لَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى الْمِنْهَاجِ الْمَذْكُورِ، فَعَلَى هَذَا لَوْ سَمَّيْتَ بِالْمَصْدَرِ مِنْ نَحْوِ: (ضَرْبٍ)، وَ(قَتْلٍ)، لَكَانَ الْقِيَاسُ فِي جَمْعِهِ أَنْ تَقُولَ فِي الْقِلَّةِ: (أَضْرُبٌ) وَ(أَقْتُلٌ)، قِيَاسًا عَلَى (أَفْلُسٍ) وَ(أَكْعُبٍ)، وَفِي الْكَثِيرِ: (ضُرُوبٌ) أَوْ(ضِرَابٌ)، وَ(قُتُولٌ) أَوْ (قِتَالٌ)، قِيَاسًا عَلَى (فُلُوسٍ) وَ(كِعَابٍ)"[٧].

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ الطَّنْطَاوِيُّ فِي جُمُوعِ الثُّلَاثِيِّ: " الصَّحِيحُ أَنَّهُ قِيَاسِيٌّ، وَمَعْنَى الْقِيَاسِ فِي هَذَا التَّظَرُ إِلَى السَّمَاعِ عِنْدَ الْوُرُودِ، وَاللُّجُوءُ إِلَى الْقِيَاسِ عِنْدَ انْعِدَامِهِ، ... أَمَّا جَمْعُ غَيْرِ الثُّلَاثِيِّ فَقِيَاسِيٌّ مُطَّرِدٌ"[٨].

وَقَالَ الدُّكْتُورُ عَبَّاسٌ حَسَنٌ مُبَيِّنًا قِيَاسِيَّةَ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ: "الْمُرَادُ بِالصِّيغَةِ الْمُطَّرِدَةِ مَا تَتَطَلَّبُ مُفْرَدًا مُشْتَمِلًا عَلَى أَوْصَافٍ مُعَيَّنَةٍ، إِذَا تَحَقَّقَتْ فِيهِ جَازَ جَمْعُهُ تَكْسِيرًا عَلَى تِلْكَ الصِّيغَةِ بِدُونِ تَرَدُّدٍ، وَلَا رُجُوعَ إِلَى كُتُبِ اللُّغَةِ، أَوْ غَيْرِهَا لِمَعْرِفَةِ وُرُودِهِ عَنِ الْعَرَبِ، أَوْ عَدَمِ وُرُودِهِ؛ فَمِثْلُ هَذَا الْجَمْعِ يَكُونُ صَحِيحًا فَصِيحًا وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مَسْمُوعٍ. وَلَا يَصِحُّ رَفْضُهُ، وَلَا الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ اللُّغَوِيِّ، أَوْ بِشَيْءٍ يَعِيبُهُ مِنْ نَاحِيَةِ صِيَاغَتِهِ، أَوْ وَزْنِهِ، أَوْ فَصَاحَتِهِ، فَصِيغَةُ (فُعْلٍ) - مثلا - تَكُونُ جَمْعًا مُطَّرِدًا لِكُلِّ مُفْرَدٍ مُذَكَّرٍ عَلَى وَزْنِ: (أَفْعَلَ) أَوْ مُؤَنَّثٍ عَلَى وَزْنِ: (فَعْلَاءَ) بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْمُفْرَدُ فِي الْحَالَيْنِ مُشْتَقًّا، دَالًّا عَلَى لَوْنٍ، أَوْ عَيْبٍ ... نَحْوُ: هَذَا أَحْمَرُ، وَهَؤُلَاءِ حُمْرٌ، وَهَذِهِ حَمْرَاءُ، وَهُنَّ حُمْرٌ. وَذَاكَ أَخْرَسُ، وَهُمْ خُرْسٌ، وَتِلْكَ خَرْسَاءُ، وَهُنَّ خُرْسٌ ... وَهَكَذَا كُلُّ صِيغَةٍ أُخْرَى مِنْ جُمُوعِ الْقِلَّةِ أَوِ الْكَثْرَةِ، فَإِنَّ الْمُفْرَدَ يَطَّرِدُ جَمْعُهُ عَلَيْهَا إِذَا كَانَ مُسْتَوفِيًا لِلشُّرُوطِ الَّتِي يَجِبُ تَحَقُّقُهَا فِيهِ؛ لِيَصْلُحَ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى وَزْنِهَا. فَمَتَى تَحَقَّقَتْ تِلْكَ الشُّرُوطُ سَاغَ جَمْعُهُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِشَارَةِ الْمَرَاجِعِ اللُّغَوِيَّةِ، ... وَمِنْ ثَمَّ يَتَبَيَّنُ خَطَأُ مَنْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ كُلَّ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ سَمَاعِيٌّ، وَأَنَّ الرُّجُوعَ فِي كُلِّ جَمْعٍ مِنْهَا إِلَى الْمَظَانِّ اللُّغَوِيَّةِ مَحْتُومٌ عَلَى مَنْ يَعْرِفُ الأَوْصَافَ الْمَشْرُوطَةَ فِي مُفْرَدِ كُلِّ صِيغَةٍ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ"[٩].

وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ لَدَيَّ أَنَّ جُمُوعَ التَّكْسِيرِ قِيَاسِيَّةٌ، لَهَا أَوْزَانٌ يَنْقَاسُ عَلَيْهَا نَوْعٌ خَاصٌّ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَمَا خَالَفَ هَذِهِ الْأَوْزَانَ يُحْمَلُ عَلَى الشُّذُوذِ، وَلَيْسَ مَعْنَى الشُّذُوذِ أَنَّهُ ضَعِيفٌ أَوْ رَدِيءٌ فِي الاِسْتِعْمَالِ، بَلْ رُبَّمَا

(٢) الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٨م، ١٣٨/١.
(٣) الخصائص ١٣٨/١-١٣٩.
(٤) ينظر: شذا العرف في فن الصرف، أحمد بن محمد الحملاوي، تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، مكتبة الرشد الرياض، ص ٨٥.
(٥) توضيح المقاصد والمسالك بشرح الفية بن مالك، للمرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٢ه، ٢٠٠١م، ١٣٩٦/٣.
(٦) ضياء السالك إلى أوضح المسالك، محمد عبد العزيز نجار، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٢ه، ٢٠٠١م، ١٨٧/٤.
(٧) شرح المفصل، أبو البقاء، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه، ٢٠٠١م، ٢٣٤/٣.
(٨) تصريف الأسماء، محمد الطنطاوي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط٦، ٢٠٠٨م، ص ٢٠٤.
(٩) النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، ط١٥، ٦٣٤/٤.

يَكُونُ فَصِيحًا أَوْ أَفْصَحَ، وَلَكِنْ مَعْنَى الشُّذُوذِ أَنَّهُ خَالَفَ الأَوْزَانَ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي تَنْقَاسُ عَلَيْهَا أَكْثَرُ الْأَسْمَاءِ، وَرُبَّمَا تَكُونُ هَذِهِ الْمُخَالَفَةُ بِسَبَبِ اخْتِلَافِ اللَّهْجَاتِ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ ذِكْنُورُ إِبْرَاهِيمُ السَّامُرَّائِي، فَقَالَ: "فَالشَّيْخُ يُجْمَعُ عَلَى (شِيخَةٍ)، وَيُجْمَعُ عَلَى (شُيُوخٍ)، وَيُجْمَعُ عَلَى (أَشْيَاخٍ)، وَالْمُتَتَبِّعُ لِلْأُصُولِ الْعَرَبِيَّةِ يَجِدُ شَيْئًا غَرِيبًا فِي هَذَا الْبَابِ، فَالْحِبُّ - بِكَسْرِ الْحَاءِ - وَتَعْنِي الْمَحْبُوبَ تُجْمَعُ عَلَى (أَحْبَابٍ)، وَ(حِبَّانٍ) - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ - وَ(حُبُوبٍ)، وَ(حِبَبَةٍ)، وَ(حُبٍّ) - بِضَمِّ الْحَاءِ -، وَرُبَّمَا دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ صِيغَةً مِنْ هَذِهِ الصِّيَغِ قَدِ اسْتُعْمِلَتْ فِي جِهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْأَقْوَامِ، غَيْرَ أَنَّ جِهَةً أُخْرَى قَدْ أَلِفَتِ اسْتِعْمَالَ صِيغَةٍ أُخْرَى مِنْ هَذِهِ الصِّيَغِ، وَكَثْرَةُ صِيَغِ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ فِي الْعَرَبِيَّةِ تَسْتَدْعِي التَّأَمُّلَ وَالنَّظَرَ، بِحَيْثُ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُفَسِّرَ ذَلِكَ بِغَيْرِ الْقَوْلِ بِتَعَدُّدِ اللَّهْجَاتِ"[١٠].

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الشَّوَاذُّ فِي جُمُوعِ الْقِلَّةِ

جَمْعُ التَّكْسِيرِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: جَمْعِ الْقِلَّةِ، وَجَمْعِ الْكَثْرَةِ. جَمْعُ الْقِلَّةِ: مَا يُطْلَقُ عَلَى ثَلَاثَةٍ إِلَى عَشَرَةٍ، وَلَهُ أَرْبَعَةُ أَوْزَانٍ: أَفْعَالٍ، وأَفْعُلٍ، وأَفْعِلَةٍ، وفِعْلَةٍ، فَأَذْكُرُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ مَا وَرَدَ مِنَ الشَّوَاذِّ عَلَى هَذِهِ الْأَوْزَانِ.

أَفْعَالٌ: (أَفْعَالٌ) مِنْ أَوْزَانِ جَمْعِ الْقِلَّةِ، وَيَطَّرِدُ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ جَمْعُ مَا لَمْ يَتَأَتَّ فِيهِ وَزْنُ (أَفْعُلٍ)، أَيْ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ)، أَوْ كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ)، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ صَحِيحَ الْفَاءِ أَوِ الْعَيْنِ، أَوْ كَانَ مُضَعَّفًا، مِثْلُ: وَتِدٍ أَوْتَادٍ، وَحِمْلٍ أَحْمَالٍ، وَبَابٍ أَبْوَابٍ، وَسُوقٍ أَسْوَاقٍ، وَمِنْ ذَلِكَ فُوهٌ أَفْوَاهٌ، وَقَدْ وَرَدَ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ **أَفْوَاهُ** الْأَنْهَارِ، وَهُوَ **جَمْعُ فُوَّهَةٍ**، وَحَمَلَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْجَمْعَ عَلَى الشُّذُوذِ؛ فَقَالَ: "أَفْوَاهُ الْأَزِقَّةِ وَالْأَنْهَارِ، وَاحِدَتُهَا: فُوَّهَةٌ - بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ -. وَيُقَالُ: اقْعُدْ عَلَى فُوَّهَةِ الطَّرِيقِ، وَالْجَمْعُ: أَفْوَاهٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَيُقَالُ أَيْضًا: إِنَّ رَدَّ الْفُوَّهَةِ لَشَدِيدٌ، أَيْ: الْقَالَةَ، وَهُوَ من فُهْتُ بِالْكَلَامِ"[١١].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (فُوَّهَةً) بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَيُجْمَعُ عَلَى (أَفْوَاهٍ) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ (أَفْوَاهًا) مُفْرَدُهُ فُوْهٌ؛ إِذْ يُجْمَعُ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَالٍ) مَا كَانَ ثُلَاثِيًّا، وَ(فُوَّهَةٌ) غَيْرُ ثُلَاثِيٍّ؛ لِأَنَّ وَزْنَهُ (فُعَّلَةٌ) مِثْلُ أُبَّهَةٍ. أَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ (فُوَّهَةً) بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ، فَقَدِ اخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي ذَلِكَ، هَلْ يَجُوزُ فِيهِ التَّخْفِيفُ أَمْ لَا؟ فَمِنْهُمْ مَنْ خَطَّأَ التَّخْفِيفَ، وَلَمْ يُجِزْ ذَلِكَ، مِثْلُ ابْنِ السِّكِّيتِ، فَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِ مَا يُشَدَّدُ، وَقَالَ: "وَتَقُولُ: قَعَدَ عَلَى فُوَّهَةِ الطَّرِيقِ، وَعَلَى فُوَّهَةِ النَّهْرِ، وَلَا تَقُلْ: فَمّ، وَلَا فُوهَةٌ، بِالتَّخْفِيفِ"[١٢]. وَهُوَ رَأْيُ الْأَزْهَرِيِّ[١٣]، وَأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي[١٤].

وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ التَّخْفِيفَ، فَقَالَ: يَجُوزُ فُوَهَةٌ وَفُوْهَةٌ. وَمِنْهُمُ الْبَطَلْيُوسِيُّ، فَقَالَ: "يُقَالُ: فُوَّهَةُ الطَّرِيقِ - بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ -، وَفُوْهَةِ - بِسُكُونِ الْوَاوِ -: فَمُ الطَّرِيقِ. حَكَى ذَلِكَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ"[١٥].

وَلَعَلَّ الصَّحِيحَ أَنَّ (فُوَّهَةً) - بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ - بِمَعْنَى فَمِ الْوَادِي، أَمَّا الْفُوْهَةُ – بِالتَّخْفِيفِ - فَهِيَ بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيّ: "فِي الْحَدِيثِ (فَلَمَّا تَفَوَّهَ الْبَقِيعَ)، أَيْ: دَخَلَ فَمَ الْبَقِيعِ، وَهُوَ فُوَّهَةِ النَّهْرِ وَالزِّقَاقِ - بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ -، وَالفُوهَةُ - بِتَخْفِيفِ الْوَاوِ وَسُكُونِهَا -: الْكَلِمَةُ، يُقَالُ: إِنَّ رَدَّ الْفُوهَةِ لَشَدِيدٌ"[١٦].

وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: (إِنَّ أَفْوَاهًا جَمْعُ فُوَّهَةٍ) غَيْرُ قِيَاسِيٍّ فَهُوَ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ (فُوهًا) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْوَاهٍ) قِيَاسًا، مِثْلُ سُوقٍ وَأَسْوَاقٍ، وَقَدْ صَرَّحَ بِشُذُوذِهِ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْهُمْ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ، فَقَالَ: "(وَقَعَدَ عَلَى فُوَّهَةِ الطَّرِيقِ وَالنَّهْرِ) - بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ -: أَيْ: فَمُهُمَا. وَفُوْهَةُ الطَّرِيقِ: أَوَّلُهُ وَمُبْتَدَؤُهُ، وَفُوَّهَةُ النَّهْرِ: مَخْرَجُ مَائِهِ. وَالْجَمْعُ: أَفْوَاهٌ؛ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١٧]. وَإِنَّمَا يُجْمَعُ (فُوَهَةٌ) عَلَى: فُوَهَاتٍ جَمْعَ سَلَامَةٍ، أَوْ فَوَائِهَ جَمْعَ تَكْسِيرٍ قِيَاسًا، مِثْلَ: سُلَّمٍ سَلَالِمَ، وَقَدْ ذَكَرَ الْجَمْعَيْنِ ابْنُ سِيدَه، فَقَالَ: "وَفُوَّهَةُ السِّكَّةِ وَالطَّرِيقِ وَالْوَادِي وَالنَّهْرِ: فَمُهُ، وَالْجَمْعُ: فُوَهَاتٌ وَفَوَائِهُ"[١٨]. وَذَكَرَ الْبَطَلْيُوسِي جَمْعَهُ عَلَى (فَوَائِهَ)[١٩].

وَأَصْلُ فَوَائِهَ: فَوَاوِهُ، فَقُلِبَتِ الْوَاوُ الثَّانِيَةُ هَمْزَةً؛ لِكَوْنِهَا مُجَاوِرَةً لِلطَّرَفِ، وَوُقُوعِ الْأَلِفِ بَيْنَ الْوَاوَيْنِ، قَالَ الثَّمَانِينِيُّ: "مَتَى وَقَعَتْ أَلِفُ التَّكْسِيرِ بَيْنَ وَاوَيْنِ، أَوْ يَاءَيْنِ، أَوْ يَاءٍ وَوَاوٍ، أَوْ وَاوٍ وَيَاءٍ، وَكَانَ الْحَرْفُ الثَّانِي مُجَاوِرًا لِلطَّرَفِ فِي اللَّفْظِ، أَوْ فِي التَّقْدِيرِ وَجَبَ أَنْ يُهْمَزَ الْحَرفُ الَّذِي جَاوَرَ الطَّرَفَ ... مِثَالُ الْوَاوَيْنِ تَقُولُ فِي (أَوَّل): (أواوِلُ)، وَفِي فُوَّهَةِ النَّهْرِ: (فَوَاوِهُ) .... فَهَذَا كُلُّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُهْمَزَ، تَقُولُ: (أَوَائِلُ)، وَ(فَوَائِهُ)"[٢٠].

أَفْعِلَةٌ: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْقِلَّةِ (أَفْعِلَةٌ)، وَيَطَّرِدُ فِي كُلِّ اسْمٍ مُذَكَّرٍ رُبَاعِيٍّ قَبْلَ آخِرِهِ مَدٌّ، كَطَعَامٍ وَأَطْعِمَةٍ، وَرَغِيفٍ وَأَرْغِفَةٍ، وَعَمُودٍ وَأَعْمِدَةٍ، وَيُلْتَزَمُ فِي (فِعَالٍ)، بِفَتْحِ أَوَّلِهِ أَوْ كَسْرِهِ، مُضَعَّفِ اللَّامِ، أَوْ مُعْتَلِّهَا، كَبِتَاتٍ وَأَبِتَّةٍ، وَزِمَامٍ وَأَزِمَّةٍ، وَقِبَاءٍ وَأَقْبِيَةٍ، وَكِسَاءٍ وَأَكْسِيَةٍ[٢١].

وَقَدْ عَدَّ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ الْجُمُوعِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ شَاذًّا، وَمِنْ ذَلِكَ:

(١٠) فقه اللغة المقارن، د. إبراهيم السامرائي، دار العلم للملايين بيروت، ط٣، ١٩٨٣م، ص٩٥.
(١١) الصحاح ٢٢٤٥/٦.
(١٢) إصلاح المنطق، أبو يوسف يعقوب بن السكيت، تحقيق: محمد مرعب، دار الإحياء التراث، ط١ ١٤٢٣ه، ٢٠٠٢م، ص ١٧٧.
(١٣) ينظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار الإحياء التراث، ط١، ٢٠٠١م، ٢٣٨/٦.
(١٤) ينظر: البارع في اللغة، أبو علي القالي، تحقيق: هشام الطعان، مكتبة النهضة بغداد - دار الحضارة العربية بيروت، ط١، ١٩٧٥م، ١٦٠.
(١٥) الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي، تحقيق: الأستاذ مصطفى السقا - الدكتور حامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٩٩٦م، ٦١/٢.
(١٦) الغريبين في القرآن والسنة، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩ه، ١٩٩٩م، ١٤٨٣/٥.
(١٧) إسفار الفصيح، أبو سهل محمد بن علي بن محمد الهروي، تحقيق: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٠ه، ٧٥٣/٢.
(١٨) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١ه، ٢٠٠٠م، ٤٣٦/٤.
(١٩) ينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب ٦١/٢.
(٢٠) شرح التصريف، أبو القاسم عمر بن ثابت الثمانيني، تحقيق: د. إبراهيم بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٩ه، ١٩٩٩م، ص ٤٩٢-٤٩٤.
(٢١) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٣٨١/٣، وشذا العرف في فن الصرف ٨٧.

الْأَوَّلُ: أَشْرِيَةٌ جَمْعُ شِرًى، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَيُجْمَعُ الشِّرَا عَلَى أَشْرِيَةٍ، وَهُوَ شَاذٌّ؛ لِأَنَّ (فِعَلًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)"[٢٢].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ شِرًى عَلَى (فِعَلٍ)، فَجَمْعُهُ عَلَى (أَشْرِيَةٍ) جَمْعٌ شَاذٌّ، وَلَكِنَّ قَوْلَهُ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ (شِرًى) مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تُقْصَرُ وَتُمَدُّ، وَالْمَدُّ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالْقَصْرُ لُغَةُ أَهْلِ نَجْدٍ، وَ(أَشْرِيَةٌ) يَكُونُ جَمْعًا لِلْمَمْدُودِ، وَحِينَئِذٍ لَا شُذُوذَ فِيهِ؛ إِذْ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فِعَالٍ) مُعْتَلًّا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)، قَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ: "وَالشِّرَى مَصْدَرُ (شَرَيْتُ)، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ، وَقَوْلُهُمْ: أَشْرِيَةٌ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ جَمْعِ الْمَمْدُودِ مِثْلُ: كِسَاءٍ وَأَكْسِيَةٍ"[٢٣].

وَذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِيُّ أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ يُمِدُّونَهُ، وَأَهْلَ نَجْدٍ يُقْصِرُونَهُ، وَ(أَشْرِيَةٌ) جَمْعٌ لِلْمَمْدُودِ[٢٤].

فَقَدْ جَانَبَ الْجَوْهَرِيَّ الصَّوَابُ؛ حَيْثُ جَعَلَ أَشْرِيَةً جَمْعًا لِـ(شِرًى)، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ أَنَّ (أَشْرِيَةً) جَمْعُ (شِرًى) إِلَّا مَنْ تَابَعَهُ، مِثْلُ الرَّازِيِّ فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ[٢٥]، وَابْنِ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ[٢٦]، وَالزَّبِيدِيُّ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ[٢٧]، بَلْ جَعَلَ ابْنُ جِنِّي جَمْعَهُ عَلَى (أَشْرِيَةٍ) دَلِيلًا عَلَى مَدِّهِ، فَقَالَ: "وَمِنْ ذَلِكَ اخْتِلَافُ الْكِسَائِيِّ وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْيَزِيدِيِّ عِنْدَ أَبِي عُبَيدِ اللهِ فِي الشِّرَاءِ، أَمَمْدُودٌ هُوَ أَمْ مَقْصُورٌ؟ فَمَدَّهُ الْيَزِيدِيُّ، وَقَصَرَهُ الْكِسَائِيُّ، فَتَرَاضَيَا بِبَعْضِ فُصَحَاءِ الْعَرَبِ، وَكَانُوا بِالْبَابِ، فَمَدُّوهُ عَلَى قَوْلِ الْيَزِيدِيِّ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَهُوَ يُمَدُّ وَيُقْصَرُ. وَقَوْلُهُمْ: (أَشْرِيَةٌ) دَلِيلُ الْمَدِّ؛ كَسِقَاءٍ وَأَسْقِيَةٍ"[٢٨].

ثَانِيًا: أَنْدِيَةٌ جَمْعُ نَدًى، حَمَلَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْجَمْعَ عَلَى الشُّذُوذِ؛ فَقَالَ: "وَجَمْعُ النَّدَى: أَنْدَاءٌ، وَقَدْ جُمِعَ عَلَى أَنْدِيَةٍ. وَقَالَ:

فِي لَيْلَةٍ مِنْ جُمَادَى ذَاتِ أَنْدِيَةٍ * لَا يُبْصِرُ الْكَلْبُ مِنْ ظَلْمَائِهَا الطُّنُبَا[٢٩]

وَهُوَ شَاذٌّ؛ لِأَنَّهُ جَمْعُ مَا كَانَ مَمْدُودًا، مِثْلُ كِسَاءٍ وَأَكْسِيَةٍ"[٣٠].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ جَمْعَ (نَدًى) عَلَى أَنْدِيَةٍ عَلَى وَزْنِ (أَفْعِلَةٍ) شَاذٌّ؛ لِأَنَّ (أَفْعِلَةٍ) جَمْعٌ لِمَا كَانَ عَلَى (فِعَالٍ) مَمْدُودًا، مِثْلُ كِسَاءٍ وَأَكْسِيَةٍ، أَمَّا (نَدًى) فَهُوَ مَقْصُورٌ، عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ)، فَقِيَاس جَمْعِهِ عَلَى أَنْدَاءٍ، مِثْلُ سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي تَوْجِيهِ جَمْعِ (نَدًى) عَلَى (أَنْدِيَةٍ) عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ شَاذٌّ كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَدْ صَرَّحَ بِشُذُوذِهِ جَمْعٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْهُمْ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِيُّ، فَقَالَ: "شَذَّ فِي بَابِ الْمَقْصُورِ (أَنْدِيَةٌ) جَمْعُ النَّدَى الْمَقْصُورِ. وَالْجَيِّدُ الْبَالِغُ: الْأَنْدَاءُ"[٣١].

وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ: "فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مَقْصُورًا، فَيَكُونَ (أَفْعِلَةٌ) جَمْعًا لِلثُّلَاثِيِّ؛ لِأَنَّ (أَفْعِلَةً) فِي الْأَكْثَرِ جَمْعًا لِمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثَةِ، وَمَا جَاءَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فَشَاذٌّ، نَحْوُ جَمْعِهِمْ (نَدًى) عَلَى: أَنْدِيَةٍ"[٣٢].

الثَّانِي: أَنَّ (أَنْدِيَةً) لَيْسَ جَمْعَ (نَدًى)، بَلْ جَمْعَ نَدِيٍّ، وَنَدِيٌّ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ)، وَ(فَعِيلٌ) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ) قِيَاسًا، مِثْلُ: رَغِيفٍ وَأَرْغِفَةٍ، ذَكَرَهُ الْمُبَرِّدُ، فَقَالَ: "وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا أَرَادَ جَمْعَ نَدِيٍّ، أَيْ: نَدِيُّ الْقَوْمِ الَّذِي يُقِيمُونَ فِيهِ، فَيُصِيفُونَ وَيَقْخَرُونَ"[٣٣].

الثَّالِثُ: أَنَّ (نَدًى) جُمِعَ عَلَى نِدَاءٍ، ثُمَّ جُمِعَ نِدَاءٌ عَلَى أَنْدِيَةٍ، فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَهُوَ رَأْيُ الْأَخْفَشِ، ذَكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، فَقَالَ: " قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: سَأَلْتُ الْأَخْفَشَ: لِمَ جَمَعْتَ نَدًى أَنْدِيَةً؟ فَقَالَ: نَدًى فِي وَزْنِ (فَعِلٍ)، وَجَمَلٌ فِي وَزْنِ (فَعِلٍ) أَيْضًا، فَجَمَعْتُ جَمَلًا جِمَالًا، فَصَارَ فِي وَزْنِ رِدَاءٍ، فَجَمَعْتُ رِدَاءً أَرْدِيَةً، وَهَذَا غَيْرُ مَسْمُوعٍ مِنَ الْعَرَبِ"[٣٤].

وَرُدَّ هَذَا الرَّأْيُ بِوَجْهَيْنِ: أَوَّلًا: أَنَّ (فِعَالًا) جَمْعُ كَثْرَةٍ، فَلَا يُجْمَعُ هَذَا الْجَمْعُ الَّذِي هُوَ لِلْقِلَّةِ[٣٥]. ثَانِيًا: أَنَّ نِدَاءً جَمْعُ نَدًى لَا يُحْفَظُ وَلَمْ يُسْمَعْ مِنْ كَلَامِهِمْ، وَفِيهِ جَمْعُ الْجَمْعِ وَلَا يَنْقَاسُ[٣٦].

الرَّابِعُ: أَنَّ النَّدَى بِمَعْنَى الرَّذَاذِ وَالرَّشَاشِ، وَمَا كَانَ عَلَى وَزْنِ رَذَاذٍ وَرَشَاشٍ يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)، وَلِذَلِكَ جُمِعَ (نَدًى) عَلَى أَنْدِيَةٍ[٣٧].

الْخَامِسُ: أَنَّ (أَنْدِيَةً) جَمْعُ (نَدًى) عَلَى غَيْرِ لَفْظِهِ، قَالَ الْمُبَرِّدُ: "قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ، مَجَازُهُ مَجَازُ الِاسْمِ الْمَوْضُوعِ عَلَى غَيْرِ الْجَمْعِ، نَحْوُ: مَلَامِحَ، وَمَذَاكِيرَ، وَلَيَالٍ؛ لِأَنَّ لَيْلَةً: (فَعْلَةٌ)، وَلَا تُجْمَعُ عَلَى لَيَالٍ، وَلَمْحَةٌ وذَكَرٌ لَا يُجْمَعَانِ عَلَى (مَفَاعِلَ وَ(مَفَاعِيلَ)"[٣٨].

السَّادِسُ: يَرَى ابْنُ جِنِّي أَنَّ جَمْعَ (نَدًى) (أَنْدُيَةٌ) بِضَمِّ الدَّالِ، وَلَيْسَ بِكَسْرِهَا، فَأَصْلُهُ: أَنْدٍ عَلَى وَزْنِ (أَفْعُلٍ)، ثُمَّ زِيدَتْ تَاءُ التَّأْنِيثِ، وَالثُّلَاثِيُّ يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعُلٍ) قِيَاسًا، قَالَ ابْنُ جِنِّي: "وَالَّذِي ذَهَبْنَا نَحْنُ إِلَيْهِ مِنْ كَوْنِ (أَنْدُيَةٍ) (أَفْعُلًا) بِضَمِّ الْعَيْنِ أَمْثَلُ؛ لِأَنَّ (أَفْعُلَةً) إِنَّمَا هِيَ تَأْنِيثُ (أَفْعُلٍ)، وَ(أَفْعُلٌ) جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنَ الثُّلَاثِيِّ، وَإِنْ كَانَ فِي (فَعْلٍ) أَكْثَرُ"[٣٩].

(٢٢) الصحاح ٢٣٩١/٦.
(٢٣) حروف المقصور والممدود، لابن السكيت، تحقيق: فرهود حسن شاذلي، بحث منشور في مجلة كلية الآداب بجامعة الملك سعود، ١٩٨٣، ص٤٠.
(٢٤) ينظر: المقصور والممدود، أبو علي القالي، تحقيق: د. أحمد عبد المجيد هريدي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٩ه، ١٩٩٩م، ص ٢٨٨.
(٢٥) ١٦٤/١.
(٢٦) ٤٢٧/١٤.
(٢٧) ٣٧٢/٣٨.
(٢٨) الخصائص ٢٩٢/٣.
(٢٩) البيت من البسيط، وهو لمرة بن محكان في المذكر والمؤنث لابن الأنباري ٣٩٥/١، وسر صناعة الإعراب ٢٦٥/٢.
(٣٠) الصحاح ٢٥٠٧/٦.
(٣١) المقصور والممدود ٣٤٩.
(٣٢) المقاصد الشافية، أبو إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مجموعة محققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ه، ٢٠٠٧م، ٤١٦/٦.
(٣٣) المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت، ٨١/٣.
(٣٤) جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م، ١٣٣٦/٣.
(٣٥) ينظر: شرح درة الغواص للخفاجي، أحمد بن محمد الخفاجي المصري، تحقيق: عبد الحفيظ فرغلي علي قرني، دار الجيل، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧ه، ١٩٩٦م، ص ٢٥٣.
(٣٦) ينظر: تمهيد القواعد، محب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش ، تحقيق: أ.د. علي محمد فاخر، وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م، ٤٦٥٠/٩.
(٣٧) شرح درة الغواص للخفاجي ٢٥٣.
(٣٨) المقتضب ٨١/٣.
(٣٩) سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي ، ت: د. حسن

وَالرَّاجِحُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ أَنَّ (أَنْدِيَةً) جَمْعُ نَدًى شَاذٌّ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَهُوَ رَأْيُ سِيْبَوَيْهِ، فَقَالَ: "وقَالُوا: نَدًى وَأَنْدِيةٌ. فَهَذَا شَاذٌّ"[٤٠].

ثَالِثًا: الْأَسِدَّةُ جَمْعُ سَدٍّ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالسَّدُّ – بِالْفَتْحِ -: وَاحِدُ الْأَسِدَّةِ، وَهِيَ الْعُيُوبُ، مِثْلُ الْعَمَى وَالصَّمِّ وَالبَكَمِ، جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَكَانَ قِيَاسُهُ سُدُودًا. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَا تَجْعَلَنَّ بِجَنْبِكَ الْأَسِدَّةَ، أَيْ: لَا يَضِيقَنَّ صَدْرُكَ؛ فَتَسْكُتَ عَنِ الْجَوَابِ كَمَنْ بِهِ صَمَمٌ وبَكَمٌ. قَالَ الْكُمَيْتُ:

وَمَا بِجَنْبَيَ مِنْ صَفْحٍ وَعَائِدةٍ * عِنْدَ الْأَسِدَّةِ إِنَّ العِيَّ كَالْعَضَبِ[٤١]

يَقُولُ: لَيْسَ بِي عِيٌّ، وَلَا بِكَمٌ عَنْ جَوَابِ الْكَاشِحِ، وَلَكِنِّي أَصْفَحُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْعِيَّ عَنِ الْجَوَابِ كَالعَضَبِ، وَهُوَ قَطْعُ يَدٍ أَوْ ذَهَابُ عُضْوٍ. وَالعَائِدَةُ: الْعَطْفُ"[٤٢].

ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (سَدًّا) عَيْبٌ مِثْلُ الْبَكَمِ، وَالْعِيِّ، وَجَمْعُهُ عَلَى (أَسِدَّةٍ) غَيْرُ مَقِيسٍ؛ وَتَوْجِيهُ ذَلِكَ أَنَّ (سَدًّا) عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ)، وَ(فَعَلٌ) إِذَا كَانَ غَيْرَ مُضَاعَفٍ يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعُلٍ) مِثْلُ كَلْبٍ وَأَكْلُبٍ، وَإِذَا كَانَ مُضَاعَفًا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا، مِثْلُ: جَدٍّ وَأَجْدَادٍ، وَعَمٍّ وَأَعْمَامٍ، وَأَمَّا جَمْعُ (فَعْلٍ) عَلَى (أَفْعِلَةٍ) فَهُوَ شَاذٌّ، سَوَاءٌ مُضَعَّفًا كَانَ أَمْ غَيْرَ مُضَعَّفٍ، قَالَ الرَّضِيُّ: "وَ(أَفْعِلَةٌ) فِي جَمْعِ (فَعْلٍ) شَاذٌّ؛ كَأَنْجِدَةٍ فِي نَجْدٍ"[٤٣]. وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ: "وَأَمَّا الثُّلَاثِيُّ فَغَيْرُ مَجْمُوعٍ عَلَى (أَفْعِلَةٍ) قِيَاسًا، بَلْ إِنْ جَاءَ فِيهِ ذَلِكَ فَمَحْفُوظٌ لَا يُقَاسُ"[٤٤].

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ (الْأَسِدَّةُ) جَمْعًا شَاذًّا، وَجَمْعُهُ (سُدُودٌ) عَلَى الْقِيَاسِ، وَقَدْ وَصَفَ (الْأَسِدَّةَ) بِالشُّذُوذِ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْهُمُ الْأَزْهَرِيُّ نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ؛ فَقَالَ: " أَبُو عُبَيْدَةَ: الْأَسِدَّةُ: الْعُيُوبُ، وَاحِدُهَا: سَدٌّ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ سَدٍّ: أَسُدًّا وَسُدُودًا"[٤٥].

وَلَكِنَّ قَوْلَهُ: إِنَّ قِيَاسَ جَمْعِهِ عَلَى (أَسُدٍّ) فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ (فَعْلًا) الْمُضَعَّفَ لَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعُلٍ) إِلَّا نَادِرًا، قَالَ الْمَرَادِيُّ: "(فَعَلٌ) الصَّحِيحُ الْعَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي يَطَّرِدُ فِيهِ (أَفْعُلٌ)، ... وَأَنَّ الْمُضَاعَفَ لَمْ يُسْمَعْ فِيهِ (أَفْعُلٌ) إِلَّا نَادِرًا"[٤٦]. وَعَدَّ الْحَمْلَاوِيُّ (أُكُفًّا) جَمْعَ (كَفٍّ) مِنَ الشُّذُوذِ[٤٧]، وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرِ الْجَوْهَرِيُّ إِلَّا جَمْعًا وَاحِدًا، وَهُوَ السُّدُودُ.

مِمَّنْ جَعَلَهُ غَيْرَ مَقِيسٍ الْفَارَابِيُّ فَقَالَ: "وَالسَّدُّ: وَاحِدُ الْأَسِدَّةِ: وَهِيَ الْعُيوبُ. وَهِيَ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ"[٤٨].

وَيَرَى بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ أَنَّ (الْأَسِدَّةَ) جَمْعُ سِدَادٍ، وَهُوَ الْعَيْبُ فِي الْكَلَامِ أَيْضًا، نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: "وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يُقَالُ: مَا بِفُلَانٍ سِدَادٌ يَسُدُّ فَاه عَنِ الْكَلَامِ، وَجَمْعُهُ: أَسِدَّةٌ، أَيْ: مَا بِهِ عَيْبٌ"[٤٩]. وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ سِيدَه[٥٠].

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ جَمْعُ سِدَادٍ عَلَى أَسِدَّةٍ قِيَاسًا؛ لِأَنَّ (فِعَالًا) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)، مِثْلُ: زِمَامٍ وَأَزِمَّةٍ، وَإِمَامٍ وَأَئِمَّةٍ.

رَابِعًا: أَقْفِيَةٌ جَمْعُ قَفًا، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: " وَالْجَمْعُ: قُفِيٌّ عَلَى (فُعُولٍ)، مِثْلُ: عَصًا وَعِصِيٍّ. وَيُجْمَعُ فِي الْقِلَّةِ عَلَى أَقْفَاءٍ، مِثْلُ: رَحًى وَأَرْحَاءٍ. وَقَدْ جَاءَ عَنْهُمْ أَقْفِيَةٌ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّهُ جَمْعُ الْمَمْدُودِ، مِثْلُ: سَمَاءٍ وَأَسْمِيَةٍ"[٥١].

ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (قَفًا) يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى قُفِيٍّ جَمْعَ كَثْرَةٍ، وَعَلَى أَقْفَاءٍ جَمْعَ قِلَّةٍ، أَمَّا جَمْعُهُ أَقْفِيَةً عَلَى وَزْنِ (أَفْعِلَةٍ) فَغَيْرُ مَقِيسٍ، وَوَجْهُهُ أَنَّ (قَفًا) عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ) مَقْصُورٌ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ)، وَجَمْعُهُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ) شَاذٌّ، وَقَدْ فَصَّلْتُ ذَلِكَ فِي (أَنْدِيَةٍ)، وَاخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي جَمْعِ (قَفًا) عَلَى أَقْفِيَةٍ عَلَى رَأْيَيْنِ، فَمِنْهُمْ مَنْ خَطَّأَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ شَاذًّا غَيْرَ مَقِيسٍ، مِمَّا سُمِعَ فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. فَمِمَّنْ خَطَّأَهُ أَبُو حَاتِمٍ نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ، فَقَالَ: "وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: جَمْعُ الْقَفَا أَقْفَاءٌ، وَمَنْ قَالَ: أَقْفِيَةٌ، فَقَدْ أَخْطَأَ"[٥٢]. وَقَالَ الصِّقِلِّيُّ فِي بَابِ غَلَطِهِمُ الْجُمُوعَ: "وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ فِي جَمْعِ قَفًا: أَقْفِيَةٌ"[٥٣].

وَعَدَّهُ الْحَرِيرِيُّ مِنْ أَوْهَامِ الْخَوَاصِّ[٥٤]. وَيَرَى ابْنُ الْجَوْزِيِّ أَنَّ الْخَطَأَ فِي الْمُفْرَدِ حَيْثُ يَجْعَلُهُ الْعَوَامُّ (قَفَاءً) بِالْمَدِّ، ثُمَّ يَجْمَعُونَهُ عَلَى (أَقْفِيَةٍ)، فَقَالَ: "وَتَقُولُ: هُوَ (الْقَفَا) مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَجَمْعُهُ: أَقْفَاءٌ، مَمْدُودٌ. وَالْعَامَّةُ تَمُدُّ وَتَجْمَعُهُ أَقْفِيَةً. وَهُوَ غَلَطٌ"[٥٥].

وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ قَفًا يُجْمَعُ عَلَى (أَقْفِيَةٍ) شُذُوذًا، مِثْلُ: نَدًى وَأَنْدِيَةٍ، وَرَحًى وَأَرْحِيَةٍ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِالشُّذُوذِ جَمْعٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْهُمُ ابْنُ خَالَوَيْهِ، وَالرَّضِيُّ[٥٦]. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: "لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَقْصُورٌ جُمِعَ عَلَى (أَفْعِلَةٍ) كَمَا يُجْمَعُ الْمَمْدُودُ، إِلَّا قَفًا وَأَقْفِيَةٌ، كَمَا جَمَعُوا: بَابًا أَبْوِبَةً، وَنَدًى أَنْدِيَةً، وَهَذَا شَاذٌّ"[٥٧].

وَلِذَا جَعْلُ (أَقْفِيَةٍ) مِنْ قَبِيلِ الْخَطَأِ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ إِذْ وَرَدَ السَّمَاعُ فِي ذَلِكَ، نَقَلَهُ ابْنُ سِيدَه عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ[٥٨]، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

الهنداوي، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٤١٣هـ. ٢٦٧/٢.
(٤٠) الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء المعروف بسيبويه، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجيل بيروت. ٥٤١/٣.
(٤١) البيت من البسيط، وهو في ديوان الكميت ٩٨.
(٤٢) الصحاح ٤٨٦/٢.
(٤٣) شرح الشافية، محمد بن الحسن الرضي الأستراباذي، تحقيق: محمد نور الحسن، محمد الزفزاف، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ١٣٩٥ه، ١٩٧٥م. ٩٢/٢.
(٤٤) المقاصد الشافية ٤١/٧.
(٤٥) تهذيب اللغة ١٩٧/١٢.
(٤٦) توضيح المقاصد والمسالك ١٣٨١/٣.
(٤٧) شذا العرف في فن الصرف ٨٦.
(٤٨) ديوان الأدب، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤ه، ٢٠٠٣م، ٤/٣.
(٤٩) تهذيب اللغة ١٩٧/١٢.
(٥٠) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٤٠٣/٨.
(٥١) الصحاح ٢٤٦٦/٦.
(٥٢) تهذيب اللغة ٢٤٦/٦.
(٥٣) تثقيف اللسان وتلقيح الجنان، أبو حفص عمر بن خلف بن مكي الصقلي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٠ه، ١٩٩٠م، ١٥٠.
(٥٤) ينظر: درة الغواص في أوهام الخواص، أبو محمد الحريري ، تحقيق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، ط١، ١٤١٨ه، ١٩٩٨م، ص ٦٨.
(٥٥) تقويم اللسان، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: د. عبد العزيز مطر، دار المعارف، ط٢، ٢٠٠٦م، ص ١٥١.
(٥٦) ينظر: شرح الشافية ٣٢٩/٢.
(٥٧) ليس في كلام العرب، الحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مكة المكرمة، ط٢، ١٣٩٩ه، ١٩٧٩م، ص ١٣٣-١٣٤.
(٥٨) المحكم والمحيط الأعظم ٨٦/٣.

لَقَدْ ظَفِرَ الزُّوَّارُ أَقْفِيَةَ الْعِدَى ... بِمَا جَاوَزَ الْآمَالَ مِ الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ[٥٩]

وَوَجَّهَ ابْنُ بَرِّي جَمْعَ (قَفًا) عَلَى (أَقْفِيَةٍ) أَنَّهُ مِمَّا حُمِلَ الْمَقْصُورُ عَلَى الْمَمْدُودِ، فَقَالَ رَدًّا عَلَى الْحَرِيرِيِّ: "هَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ قَدْ وَرَدَ السَّمَاعُ بِهِ، قَالُوا: أَرْحَاءٌ وَأَرْحِيَةٌ، وَأَقْفَاءٌ وَأَقْفِيَةٌ، وَنَدًى وَأَنْدِيَةٌ، وَسَدًى وَأَسْدِيَةٌ لِسَدَى الْبُسْرِ، وَلَوًى وَأَلْوِيَةٌ، وَشَرًى وَأَشْرِيَةٌ، وَهَذَا مِمَّا حَمَلُوا فِيهِ الْمَقْصُورَ عَلَى الْمَمْدُودِ فِي جَمْعِهِ"[٦٠].

خَامِسًا: أَوْدِيَةٌ جَمْعُ وَادٍ، مِمَّا وَصَفَهُ الْجَوْهَرِيُّ بِعَدَمِ قِيَاسِيَّتِهِ جَمْعُ وَادٍ عَلَى أَوْدِيَةٍ، فَقَالَ: "وَالْوَادِي مَعْرُوفٌ، وَرُبَّمَا اكْتَفَوا بِالْكَسْرَةِ عَنِ الْيَاءِ كَمَا قَالَ:

قَرْقَرَ قُمْرُ الْوَادِ بِالشَّاهِقِ[٦١]

وَالْجَمْعُ: الْأَوْدِيَةُ؛ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُ جَمْعُ وَدِيٍّ، مِثْلُ: سَرِيٍّ وَأَسْرِيَةٍ لِلنَّهَرِ"[٦٢].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ جَمْعَ (وَادٍ) عَلَى أَوْدِيَةٍ غَيْرُ مَقِيسٍ؛ لِأَنَّ وَادِيًا اسْمٌ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ)، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ يُجْمَعُ عَلَى (فَوَاعِلَ)، مُثْلُ: كَاهِلٍ وَكَوَاهِلَ، قَالَ الرَّضِيُّ: "أَقُولُ: قِيَاسُ (فَاعِلٍ) - بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا - فِي الِاسْمِ (فَوَاعِلَ) قِيَاسًا لَا يَنْكَسِرُ"[٦٣].

وَلَكِنْ وَرَدَ جَمْعُهُ عَلَى (أَوْدِيَةٍ)، وَذَكَرَ اللُّغَوِيُّونَ أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ جَمْعُ (فَاعِلٍ) عَلَى (أَفْعِلَةٍ) إِلَّا هَذِهِ الْكَلِمَةَ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: "وَ(فَاعِلٍ وَأَفْعِلَةٍ)، مِثْلُ: وَادٍ وَأَوْدِيَةٍ، وَلَمْ يَجِئْ غَيْرُهُ"[٦٤].

وَزَادَ ابْنُ جِنِّي جَائِزًا وَأَجْوِزَةً، وَلِذَلِكَ عَدَّهُ النَّحْوِيُّونَ مِنَ الشُّذُوذِ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِشُذُوذِهِ ابْنُ مَالِكٍ[٦٥].

وَلِلُّغَوِيِّينَ فِي ذَلِكَ تَوْجِيهَانِ:

الْأَوَّلُ: مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، كَأَنَّهُ جَمْعُ وَدِيٍّ عَلَى أَوْدِيَةٍ، وَ(وَدِيٌّ) عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ)، وَ(فَعِيلٌ) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)، كَمَا عَرَفْنَا ذَلِكَ فِي (أَنْدِيَةٍ) أَنَّ بَعْضَ اللُّغَوِيِّينَ حَمَلُوهُ عَلَى جَمْعِ (نَدِيٍّ).

الثَّانِي: أَنَّهُمْ جَمَعُوا عَلَى (أَفْعِلَةٍ)؛ فِرَارًا مِنِ اجْتِمَاعِ الْوَاوَيْنِ، لَوْ جَمَعُوهَا عَلَى (فَوَاعِلَ)، قَالَ الرَّضِيُّ: "وَقَدْ كُسِّرَ (فَاعِلٌ) الِاسْمُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)، كَوَادٍ وَأَوْدِيَةٍ، كَأَنَّهُمُ اسْتَثْقَلُوا الْوَاوَيْنِ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ لَوْ جَمَعُوهُ عَلَى (فَوَاعِلَ)، وَانْضِمَامَ الْوَاوِ وَانْكِسَارَهَا لَوْ جُمِعَ عَلَى (فُعْلَانٍ)"[٦٦].

(٥٩) البيت من الطويل، ولم أعثر على قائله، وهو في شرح التسهيل، محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي جمال الدين، تحقيق: د. عبدالرحمن السيد، ود. بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٩٩٠م. ٨٦/٣. والتذييل والتكميل، لأبي حيان، تحقيق: د. حسن هنداوي، دار كنوز إشبيليا، ٣٤٥/١٠، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ٣٠٨/١.

(٦٠) الحواشي على درة الغواص، ضمن كتاب شرح درة الغواص للخفاجي، ٧٦١.

(٦١) البيت من السريع، وهو لأبي عامر جد العباس بن مرداس في لسان العرب ١٢٣/٢٦.

(٦٢) الصحاح ٢٥٢١/٦.

(٦٣) شرح الشافية ١٥١/٢.

(٦٤) جمهرة اللغة ١٣٣٢/٣ .

(٦٥) ينظر: شرح الكافية الشافية، ابن مالك، محمد بن عبد الله، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط١. ١٨٢٣/٤.

(٦٦) شرح الشافية ١٥٤/٢.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: الشَّوَاذُّ فِي جُمُوعِ الْكَثْرَةِ

جَمْعُ الْكَثْرَةِ هُوَ مَا يُطْلَقُ عَلَى ثَلَاثَةٍ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ، وَلَهُ أَوْزَانٌ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ الْجُمُوعَ الشَّاذَّةَ عَلَى هَذِهِ الْأَوْزَانِ، وَمِنْهَا مَا يَأْتِي:

فُعُلٌ: ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ بَعْضَ شَوَاذِّ الْجَمْعِ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: ثُمُرٌ جَمْعُ نَمِرٍ، فَقَالَ: "النَّمِرُ: سَبُعٌ، وَالْجَمْعُ: نُمُرٌ. وَقَدْ جَاءَ فِي الشِّعْرِ نُمْرٌ، وَهُوَ شَاذٌّ، وَلَعَلَّهُ مَقْصُورٌ مِنْهُ، وَقَالَ:

فِيهَا تَمَاثِيلُ أُسُودٌ وَنُمُرْ[٦٧]"[٦٨].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ نَمِرًا يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى نُمُورٍ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشِّعْرِ نُمْرٌ شَاذًّا، وَوَجَّهَهُ اللُّغَوِيُّونَ بِعِدَّةِ تَوْجِيهَاتٍ: أَوَّلًا: مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (نُمُرًا) مَقْصُورٌ مِنْ نُمُورٍ، وَنَقَلَهُ الرَّضِيُّ أَيْضًا عَنِ الْجَوْهَرِيِّ[٦٩]، وَزَادَ الْمُرَادِيُّ أَنَّ الْقَصْرَ لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ[٧٠].

قُلْتُ: إِنَّ الشِّعْرَ مِظَنَّةٌ لِلْقَصْرِ؛ لِأَنَّ الْقَصْرَ هُوَ قَصْرُ الْحَرَكَةِ، فَكَمَا يَجُوزُ فِي الشِّعْرِ إِشْبَاعُ الْحَرَكَةِ فِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَأَنْتِي حَيْثُ مَا يَشْرِي الْهَوَى بَصْرِي ... مِنْ حَيْثُ مَا سَلَكُوا أَدْنُو فَأَنْظُورُ[٧١]

فَمَدَّ ضَمَّةَ الظَّاءِ لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ، فَأَصْبَحَ وَاوًا، كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تُقْصَرَ الْوَاوُ فَتُصْبِحُ ضَمَّةً، كَمَا ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ أَنَّ السُّدَّ مَقْصُورٌ مِنَ السَّدَادِ، فَقَالَ: "وَالسُّدُّ مَقْصُورٌ مِنَ السَّدَادِ"[٧٢].

ثَانِيًا: أَنَّهُ أَرَادَ (نُمْرٌ)، بِسُكُونِ الْمِيمِ، وَلَكِنْ لَمَّا وَقَفَ بِالسُّكُونِ عَلَى الرَّاءِ نَقَلَ حَرَكَةَ الرَّاءِ إِلَى الْمِيمِ فَأَصْبَحَ (نُمْرٌ)، وَهُوَ رَأْيُ سِيبَوَيْهِ، قَالَ ابْنُ سِيدَه: "وَلَمْ يَحْكِ سِيبَوَيْهِ نُمْرًا فِي جَمْعِ نَمِرٍ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ مِنْ قَوْلِهِ:

فِيهَا عَيَايِيلُ أُسُودٌ وَنُمْرْ

فَإِنَّهُ أَرَادَ عَلَى مَذْهَبِهِ وَنُمْرٌ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: البَكْرْ، وَهُوَ فَعْلٌ"[٧٣].

الثَّانِي: مِنَ الْجُمُوعِ الَّتِي وَصَفَهَا الْجَوْهَرِيُّ بِعَدَمِ قِيَاسِيَّتِهِ عَلَى وَزْنِ (فُعُلٍ) **مُسُلٌ جَمْعُ مَسِيلٍ**، فَقَالَ: "وَمَسِيلُ الْمَاءِ: مَوْضِعُ سَيْلِهِ، وَالْجَمْعُ: مَسَايِلُ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى مُسُلٍ وَأَمْسِلَةٍ وَمُسْلَانٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ مَسِيلًا إِنَّمَا هُوَ (مَفْعِلٌ)، وَ(مَفْعِلٌ) لَا يُجْمَعُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمْ شَبَّهُوهُ بِـ(فَعِيلٍ)، كَمَا قَالُوا: رَغِيفٌ وَرُغُفٌ وَأَرْغِفَةٌ وَرُغْفَانٌ. وَيُقَالُ لِلْمَسِيلِ أَيْضًا: مَسَلٌ بِالتَّحْرِيكِ"[٧٤].

(٦٧) الرجز لحكيم بن معيّة في شرح أبيات سيبويه ٢/ ٣٩٧؛ ولسان العرب ٥/ ٢٣٤ (نمر)؛ وبلا نسبة في الكتاب ٣/ ٥٧٤؛ والمقتضب ٢/ ٢٠٣؛ والممتع في التصريف ١/ ٣٤٤.

(٦٨) الصحاح ٨٣٧/٢.

(٦٩) شرح الشافية ٣٧٩/٤.

(٧٠) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٣٨٥/٣.

(٧١) البيت من البسيط، وهو لابن هرمة، وقيل: غير ذلك، وهو بلا نسبة في الخصائص ٣١٨/٢، وسرّ صناعة الإعراب ١/ ٢٦، ٣٢٨، ٢/ ٦٣٠؛ وأسرار العربية ص ٤٥؛ ورصف المباني ١٣/ ٤٣٥.

(٧٢) تهذيب اللغة ١٩٧/١٢.

(٧٣) المحكم والمحيط الأعظم ٢٦٩/١٠.

(٧٤) الصحاح ٨٣٧/٢.

ذَكَر الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ مَسِيلًا جَمْعُهُ: مَسَايِلُ، وَقَدْ جَاءَ جَمْعُهُ عَلَى مُسُلٍ وَأَمْسِلَةٍ وَمُسْلَانٍ، وَهُوَ غَيْرُ مَقِيسٍ.

وَاخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي هَذَا الْجَمْعِ، أَمَقِيسٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَقِيسٍ؟ فَيَرَى جُمْهُورُ اللُّغَوِيِّينَ أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ غَيْرُ مَقِيسٍ، وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّهُ جَاءَ الْجَمْعُ عَلَى هَذِهِ الْأَوْزَانِ تَشْبِيهًا لَهُ بِرَغِيفٍ، فَكَأَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ الْيَاءَ زَائِدَةٌ وَالْمِيمَ أَصْلِيَّةً، فَجَمَعُوهُ عَلَى مُسُلٍ وَأَمْسِلَةٍ وَمُسْلَانٍ، كَمَا قَالُوا فِي (رَغِيفٍ): رُغُفٌ، وَأَرْغِفَةٌ، وَرُغْفَانٌ، وَهَذَا مَا سَمَّاهُ الْأَزْهَرِيُّ الْجَمْعَ عَلَى التَّوَهُّمِ؛ أَيْ تَوَهُّمُ أَصَالَةِ الْمِيمِ، فَقَالَ: "وَيُجْمَعُ مَسِيلُ الْمَاءِ مُسُلًا وَمُسْلَانًا، قُلْتُ: وَهَذَا عِنْدِي عَلَى تَوَهُّمِ ثُبُوتِ الْمِيمِ أَصْلِيَّةً فِي الْمَسِيلِ، كَمَا جَمَعُوا الْمَكَانَ أَمْكِنَةً، وَأَصْلُهُ: (مَفْعَلٌ) مِنْ كَانَ"[٧٥].

فَيَرَى هَؤُلَاءِ أَنَّ جَمْعَ مَسِيلٍ عَلَى مُسُلٍ وَأَمْسِلَةٍ وَمُسْلَانٍ غَيْرُ قِيَاسٍ، بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ التَّوَهُّمِ وَالْغَلَطِ.

وَذَهَبَ ابْنُ جِنِّي إِلَى أَنَّ الْمِيمَ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ، وَجَمْعُهُ عَلَى أَمْسِلَةٍ وَمُسْلَانٍ جَاءَ عَلَى قِيَاسٍ، فَقَالَ: "وَأَمَّا مَسِيلٌ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِمْ فِي جَمْعِهِ: أَمْسِلَةٌ إِلَى أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْغَلَطِ. وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ: سَالَ يَسِيلُ، فَهُوَ عِنْدَهُمْ عَلَى (مَفْعِلٍ) كَالْمَسِيرِ وَالْمَحِيضِ، وَهُوَ عِنْدَنَا غَيْرُ غَلَطٍ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ قَالُوا فِيهِ: مَسَلٌ، وَهَذَا يَشْهَدُ بِكَوْنِ الْمِيمِ فَاءً. فَأَمْسِلَةٌ وَمُسْلَانٌ: (أَفْعِلَةٌ وَفُعْلَانٌ)، كَأَجْرِبَةٍ وَجُرْبَانٍ. وَلَوْ كَانَتْ أَمْسِلَةٌ وَمُسْلَانٌ مِنَ السَّيْلِ لَكَانَ مِثَالُهُمَا: أَمْفِلَةً وَمُفْلَانًا، وَالْعَيْنُ مِنْهُمَا مَحْذُوفَةٌ، وَهِيَ يَاءُ السَّيْلِ"[٧٦].

فَيَرَى ابْنُ جِنِّي أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ قِيَاسِيٌّ؛ لِأَنَّ الْمِيمَ فِيهَا أَصْلِيَّةٌ، وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ أَنَّ الْمِيمَ فِيهَا زَائِدَةٌ، كَمَا يَرَاهُ الْجَوْهَرِيُّ؛ لِأَنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنْ سَيْلِ الْوَادِي، فَزِيَادَةُ الْمِيمِ فِيهَا مِثْلُ زِيَادَةِ الْمِيمِ فِي مَكَانٍ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

فُعَلٌ: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ (فُعَلٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ، وَيَطَّرِدُ هَذَا الْوَزْنُ فِي (فُعْلَةٍ) اسْمًا، نَحْوُ: غُرْفَةٍ وَغُرَفٍ، وَفِي (أَفْعَلَ) الَّذِي مُؤَنَّثُهُ (فُعْلَى) مِثْلُ: أَصْغَرَ صُغْرَى صُغَرٍ، وَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ شَوَاذِّ الْجُمُوعِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: ظُلَّمٌ جَمْعُ ظَلْمَاءَ، فَقِيَاسُ جَمْعِهِ ظُلْمٌ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: " وَيُقَالُ لِثَلَاثٍ مِنْ لَيَالِي الشَّهْرِ اللَّاتِي يَلِينَ الدَّرَعَ: ظُلَّمٌ؛ لِإِظْلَامِهَا، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ ظُلْمٌ – بِالتَّسْكِينِ-؛ لِأَنَّ وَاحِدَتَهَا: ظَلْمَاءُ"[٧٧].

فَيَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (ظُلَمًا) جَمْعٌ شَاذٌّ؛ لِأَنَّ مُفْرَدَهُ ظَلْمَاءُ، وَمَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَاءَ) يُجْمَعُ عَلَى (فُعْلٍ)، مِثْلُ حَمْرَاءَ وَحُمْرٍ؛ وَلَكِنَّ رَأْيَهُ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ أَغْلَبَ اللُّغَوِيِّينَ يَرَوْنَ أَنَّ (ظُلَمًا) جَمْعُ ظُلْمَةٍ، مِنْهُمُ الْخَلِيلُ، فَقَالَ: "وَالظُّلْمَةُ: ذَهَابُ النُّورِ، وَجَمْعُهُ: الظُّلَمُ"[٧٨]. وَصَرَّحَ بِذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِيُّ فِي قَوْلِهِ: "لَيْسَ وَاحِدُ الظُّلَمِ ظَلْمَاءَ، إِنَّمَا وَاحِدُ الظُّلَمِ ظُلْمَةٌ، وَعَلَى هَذَا جَمَعُوا؛ كَأَنَّهُمْ قَالُوا: ثَلَاثُ ظُلْمَةٍ"[٧٩]. وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْجَمْعُ عَلَى الْقِيَاسِ، نَقَلَ ذَلِكَ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْمُبَرِّدِ، فَقَالَ: "وَأَخْبَرَنِي الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدِ أَنَّهُمَا قَالَا: وَاحِدَةُ الدَّرَعِ وَالظُّلَمِ: دُرْعَةٌ وَظُلْمَةٌ، قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي قَالَاهُ هُوَ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ، وَيُجْمَعُ الظُّلْمَةُ: ظُلَمًا وَظُلْمَاتٍ وَظُلُمَاتٍ"[٨٠].

الثَّانِي: دُرَعٌ جَمْعُ دَرْعَاءَ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالْأَدْرَعُ مِنَ الْخَيْلِ وَالشَّاءِ: مَا اسْوَدَّ رَأْسُهُ وَابْيَضَّ سَائِرُهُ، وَالْأُنْثَى دَرْعَاءُ. وَمِنْهُ قِيلَ لِثَلَاثِ لَيَالٍ مِنْ لَيَالِي الشَّهْرِ اللَّاتِي يَلِينَ الْبِيضَ: دُرَعٌ، مِثَالُ صُرَدٍ؛ لِاسْوِدَادِ أَوَائِلِهَا وَابْيِضَاضِ سَائِرِهَا، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ دُرْعٌ – بِالتَّسْكِينِ-؛ لِأَنَّ وَاحِدَتَهَا: دَرْعَاءُ"[٨١].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (دُرَعًا) جَمْعُ (دَرْعَاءَ) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَكَانَ قِيَاسُهُ (دُرْعًا)، وَقَدْ ذَكَرَ اللُّغَوِيُّونَ فِي تَوْجِيهِ ذَلِكَ عِدَّةَ أَقْوَالٍ:

أَوَّلًا: مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ مُفْرَدَهُ (دَرْعَاءُ)، وَجَاءَ الْجَمْعُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَذَكَرَ اللُّغَوِيُّونَ أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعِ الْجَمْعُ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ، فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِيُّ: " لَيْسَ وَاحِدُ الظُّلَمِ ظَلْمَاءَ، إِنَّمَا وَاحِدُ الظُّلَمِ ظُلْمَةٌ، وَعَلَى هَذَا جَمَعُوا؛ كَأَنَّهُمْ قَالُوا: ثَلَاثُ ظُلْمَةٍ؛ وَإِنَّمَا خَرَجَ عَنِ الْقِيَاسِ دُرَعٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِوَاحِدِهَا: دُرْعَةٌ، كَمَا يُقَالُ: ظُلْمَةٌ"[٨٢]. وَنَقَلَ ذَلِكَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَيْضًا[٨٣].

فَذَهَبَ هَؤُلَاءِ اللُّغَوِيُّونَ إِلَى أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ جَاءَ عَلَى (فُعَلٍ) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ وَيُمْكِنُ تَوْجِيهُهُ بِأَنَّ مُذَكَّرَهُ عَلَى (أَفْعَلٍ)، وَ(أَفْعَلٌ) إِذَا كَانَ مُؤَنَّثُهُ عَلَى (فُعْلَى) يُجْمَعُ عَلَى (فُعَلٍ)، مِثْلُ: أَصْغَرَ وَصُغْرَى وَصُغَرٍ، فَكَأَنَّ الْجَمْعَ جَاءَ عَلَى (دُرَعٍ) لِلتَّشَابُهِ فِي الْمُذَكَّرِ، قَالَ الْبَطَلْيُوسِيُّ: "وَإِنَّمَا كَانَ دُرَعٌ جَمْعًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَ فِي جَمْعِ (أَفْعَلَ، وفَعْلَاءَ) مِنَ الصِّفَاتِ (فُعْلٌ) بِسُكُونِ الْعَيْنِ، نَحْوُ: أَحْمَرَ وَحَمْرَاءَ وَحُمْرٍ. فَأَمَّا (فُعَلٌ) الْمَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ فَإِنَّمَا بَابُهَا أَنْ تَكُونَ جَمْعًا لِمَا جَاءَ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤَنَّثِ عَلَى (الْفُعْلَى) تَأْنِيثِ (الْأَفْعَلِ)، كَالْأَكْبَرِ وَالْكُبْرَى، وَالْأَصْغَرِ وَالصُّغْرَى. يُقَالُ: الْكُبَرُ وَالصُّغَرُ، وَكَأَنَّهُمْ إِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِتَسَاوِي (الْفُعْلَى وَالْفَعْلَاء)، فِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا صِفَةٌ، وَأَنَّ مُذَكَّرَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا (أَفْعَلُ). وَالشَّيْئَانِ إِذَا تَسَاوَيَا فِي بَعْضِ مَعَانِيهِمَا وَأَحْوَالِهِمَا، فَقَدْ يُحْمَلُ بَعْضُهُمَا عَلَى بَعْضٍ"[٨٤].

ثَانِيًا: أَنَّ مُفْرَدَهُ دُرْعَةٌ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ جَمْعُهُ عَلَى دُرَعٍ عَلَى قِيَاسٍ، نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَرَجَّحَهُ، فَقَالَ: "فَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِيمَا أَفَادَنِي عَنْهُ الْمُنْذِرِيُّ: ثَلَاثٌ دُرَعٌ، وَثَلَاثٌ ظُلَّمٌ؛ جَمْعُ دُرْعَةٍ وَظُلْمَةٍ، لَا جَمْعُ دَرْعَاءَ وَظَلْمَاءَ. قُلْتُ: هَذَا صَحِيحٌ، وَهُوَ الْقِيَاسُ"[٨٥].

ثَالِثًا: أَنَّ دُرَعًا مَعْدُولٌ عَنْ دُرُعٍ، ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ[٨٦]. وَالَّذِي يُؤَيِّدُ هَذَا الرَّأْيَ أَنَّهُ سُمِعَ (دُرُعٌ)، كَمَا حَكَاهُ قُطْرُبٌ، فَقَالَ: "ثُمَّ التِّصْفُ الْآخَرُ يُقَالُ لَهُ: ثَلَاثٌ (دُرُعٌ)، وَ(دُرَعٌ) أَيْضًا"[٨٧].

(٧٥) تهذيب اللغة ٣١٨/١٢.
(٧٦) الخصائص ٢٨٢/٣.
(٧٧) الصحاح ١٩٧٨/٥.
(٧٨) العين، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة هلال. ١٦٣/٨.
(٧٩) المقصور والممدود ٤١٠.

(٨٠) تهذيب اللغة ٢٧٤/١٤.
(٨١) الصحاح ١٢٠٧/٣.
(٨٢) المقصور والممدود ٤١٠.
(٨٣) ينظر: ليس في كلام العرب ١٧٩.
(٨٤) الاقتضاب في شرح أدب الكتاب ٤٩/٢.
(٨٥) تهذيب اللغة ١١٩/٢.
(٨٦) ينظر: همع الهوامع، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣ه، ١٩٩٢م، ٩٠/١.
(٨٧) الأزمنة وتلبية الجاهلية، أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٥ه، ١٩٨٥م.

الثَّالِثُ: لُؤَمٌ جَمْعُ لُأْمَةٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَاللُّأْمُ: جَمْعُ لَأْمَةٍ، وَهِيَ الدِّرْعُ. وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى لُؤَمٍ، مِثْلُ نُغَرٍ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُ جَمْعُ لُؤْمَةٍ"[٨٨]. فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ لَأْمَةً تُجْمَعُ عَلَى اللُّأْمِ، بِحَذْفِ التَّاءِ، فَكَأَنَّهَا مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تُفَرَّقُ بِيْنَهَا وَبَيْنَ جَمْعِهَا بِالتَّاءِ، وَهَذَا مَا يُسَمَّى اسْمَ جِنْسٍ جَمْعِيٍّ، مَثَلُ تَمْرٍ وَتَمْرَةٍ، وَشَجَرٍ وَشَجَرَةٍ، وَيَأْتِي جَمْعُهَا عَلَى لُؤَمٍ، عَلَى وَزْنِ (فُعَلٍ)، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ ثُمَّ وَجَّهَهُ الْجَوْهَرِيُّ، فَقَالَ: كَأَنَّهُ جَمْعُ لُؤْمَةٍ؛ عَلَى وَزْنِ (فُعْلَةٍ)؛ لِأَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فُعْلَةٍ) يُجْمَعُ عَلَى (فُعَلٍ)، مِثْلُ غُرْفَةٍ وَغُرَفٍ، وَلَعَلَّ أَوَّلَ مَنْ نَصَّ عَلَى عَدَمِ قِيَاسِيَّتِهِ أَبُو عُبَيْدٍ، فَقَالَ: "اللَّأْمَةُ: الدِّرْعُ، وَجَمْعُهَا لُؤَمٌ، مِثَالَ (فُعَلٍ). قَالَ: وَهَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[٨٩]. وَنَقَلَ ابْنُ سِيدَه أَيضًا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ[٩٠].

الرَّابِعُ: قُرًى جَمْعُ قَرْيَةٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالْقَرْيَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ: الْقُرَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنَ الْمُعْتَلِّ فَجَمْعُهُ مَمْدُودٌ، مِثْلُ: رَكْوَةٍ وَرِكَاءٍ، وَظَبْيَةٍ وَظِبَاءٍ. وَجَاءَ الْقُرَى مُخَالِفًا لِبَابِهِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: قِرْيَةٌ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَلَعَلَّهَا جُمِعَتْ عَلَى ذَلِكَ، مِثْلُ: ذِرْوَة وذُرًى، وَلِحْيَةٍ وَلُحًى"[٩١].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ جَمْعَ قَرْيَةٍ عَلَى قُرًى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ قِيَاسَ مَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) مِنَ الْمُعْتَلِّ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى (فِعَالٍ)، مِثْلُ: رَكْوَةٍ وَرِكَاءٍ، وَلَكِنْ لِمَّا سُمِعَ فِي قَرْيَةٍ قِرْيَةٌ بِالْكَسْرِ جُمِعَ عَلَى قُرًى؛ مِثْلُ ذِرْوَةٍ وَذُرًى، أَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ (فَعْلَةً) الْمُعْتَلَّ يُجْمَعُ بِالْمَدِّ، فَقَدْ ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ وَالصَّرْفِيِّينَ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِيُّ: "وَكَذَلِكَ جَمْعُ (فَعْلَةٍ) مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ مَمْدُودٌ، كَقَوْلِكَ: رَكْوَةٌ وَرِكَاءٌ، وَشَكْوَةٌ وَشِكَاءٌ"[٩٢].

وَنَقَلَهُ أَبُو حَيَّانَ وَصَرَّحَ أَنَّ جَمْعَ قَرْيَةٍ عَلَى قُرًى شَاذٌّ[٩٣].

أَمَّا تَوْجِيهُ الْجَوْهَرِيِّ بِأَنَّهُ سُمِعَ فِيهِ قِرْيَةٌ بِكَسْرِ الْقَافِ، وَهِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَلِذَا جُمِعَ عَلَى قُرًى، فَقَدْ حَكَاهَا الْخَلِيلُ أَيْضًا، فَقَالَ: "وَالْقِرْيَةُ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ. وَمِنْ ثَمَّ اجْتَمَعُوا فِي جَمْعِهَا عَلَى الْقُرَى، فَحَمَلُوهَا عَلَى لُغَةِ مَنْ يَقُولُ: كِسْوَةٌ وَكُسًى"[٩٤].

قُلْتُ: مَا كَانَ عَلَى (فِعْلَةٍ) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فُعَلٍ)؛ بَلْ قِيَاسُ جَمْعِهِ عَلَى (فِعَالٍ)، مِثْلُ: حِجَّةٍ وَحِجَجٍ، كَمَا سَيَأْتِي، وَلَعَلَّهُ نَابَ (فُعَلٌ) عَنْ (فِعَالٍ)، كَمَا نَابَ فِي لِحْيَةٍ وَذِرْوَةٍ.

فُعَلٌ: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ (فِعَلٌ)، وَيَنْقَاسُ هَذَا الْوَزْنُ فِيمَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فِعْلَةٍ)، مِثْلُ: كِسْرَةٍ وَكِسَرٍ، قَالَ الْمُرَادِيُّ: "مِنْ أَمْثِلَةِ جَمْعِ الْكَثْرَةِ (فِعَلٌ)، وَهُوَ مُطَّرِدٌ فِي (فِعْلَةٍ)"[٩٥]. وَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ جَمْعًا وَاحِدًا شَاذًّا، وَهُوَ قِشَعٌ جَمْعُ قَشْعٍ، فَقَالَ: "الْأَصْمَعِيُّ: الْقِشَعُ: الْجُلُودُ الْيَابِسَةُ، الْوَاحِدَةُ: قَشْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ قَشْعَةٌ وَقِشَعٌ، مِثْلُ بَدْرَةٍ وَبِدَرٍ، إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا يُقَالُ. وَفِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي غَزَاةِ بَنِي فَزَارَةَ قَالَ: (أَغَرْنَا عَلَيْهِمْ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عَلَيْهَا قِشَعٌ لَهَا، فَأَخَذْتُهَا، فَقَدِمْتُ بِهَا الْمَدِينَةَ). وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: (لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقِشَعِ)"[٩٦].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ قِشَعًا جَمْعُ قَشْعٍ، وَهُوَ جَمْعٌ شَاذٌّ؛ لِأَنَّ (فَعْلًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فِعَلٍ)، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَقَدْ أَخَذَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْكَلَامَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: "قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ: الْقِشَعُ: الْجُلُودُ الْيَابِسَةُ، وَلَا يَكُونُ الْقِشَعُ أَبَدًا إِلَّا يَابِسًا، الْوَاحِدُ مِنْهَا قَشْعٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ هَكَذَا يُقَالُ"[٩٧].

وَلَكِنَّ ابْنَ قُتَيْبَةَ رَدَّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ، وَيَرَى أَنَّ قِشَعًا جَمْعُ قَشْعَةٍ، فَقَالَ: "وَلَيْسَ الْقِشَعُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ (فَعْلًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فِعَلٍ). وَإِنَّمَا الْقِشَعُ جَمِيعُ لِقَشْعَةٍ، مِثْلُ بَدْرَةٍ وَبِدَرٍ"[٩٨].

وَلَعَلَّ الْجَوْهَرِيَّ مِنْ هُنَا أَخَذَ أَنَّ جَمْعَ قَشْعَةٍ عَلَى قِشَعٍ قِيَاسٌ؛ لَكِنَّ قَوْلَهُ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ (فَعْلَةً) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فِعَلٍ) قِيَاسًا، بَلْ سُمِعَ فِي بَعْضِ الْكَلِمَاتِ، وَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَنَصَّ عَلَى عَدَمِ قِيَاسِيَّتِهِ سِيبَوَيْهِ فَقَالَ: "وَقَدْ قَالُوا: (فَعْلَةٌ) فِي بَنَاتِ الْيَاءِ، ثُمَّ كَسَّرُوهَا عَلَى (فِعَلٍ)، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: ضَيْعَةٌ وَضِيَعٌ، وَخَيْمَةٌ وَخِيَمٌ. وَنَظِيرُهَا مِنْ غَيْرِ الْمُعْتَلِّ: هَضْبَةٌ وَهِضَبٌ، وَحَلْقَةٌ وَحِلَقٌ، وَجَفْنَةٌ وَجِفَنٌ. وَلَيْسَ هَذَا بِالْقِيَاسِ"[٩٩].

وَعَلَّلَهُ الرَّضِيُّ بِأَنَّ (فَعْلَةً) يُجْمَعُ عَلَى (فِعَالٍ)، فَكَأَنَّ (فِعَلًا) مَقْصُورٌ مِنْهُ[١٠٠]، فَمَثَلًا قَشْعَةٌ جُمِعَ عَلَى قِشَاعٍ، ثُمَّ قُصِرَ، فَأَصْبَحَ قِشَعًا.

فَعَلٌ: لَمْ يَذْكُرِ الصَّرْفِيُّونَ مِنْ أَوْزَانِ الْجُمُوعِ (فَعَلًا)، وَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ الْجُمُوعِ الشَّوَاذِّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: أَهَبٌ جَمْعُ إِهَابٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالْإِهَابُ: الْجِلْدُ مَالَمْ يُدْبَغْ، وَالْجَمْعُ: أَهَبٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، مِثْلُ: أَدَمٍ وَأَفِقٍ وَعَمَدٍ، جَمْعُ أَدِيمٍ وَأَفِيقٍ وَعَمُودٍ. وَقَدْ قَالُوا: أُهُبٌ بِالضَّمِّ، وَهُوَ قِيَاسٌ"[١٠١].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ أَهَبًا جَمْعُ إِهَابٍ شَاذٌّ، وَذَكَرَ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ أَيْضًا أَدَمًا وَأَفَقًا وَعَمَدًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ (أُهُبًا) جَمْعٌ إِهَابٍ جَمْعٌ عَلَى الْقِيَاسِ، أَمَّا

ص٢١.
(٨٨) الصحاح ٢٠٢٦/٥.
(٨٩) السلاح، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي، تحقيق: حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ٢٨.

(٩٠) ينظر: المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٤١٧ه، ١٩٩٦م. ٤٤/٢.
(٩١) الصحاح ٢٤٦٠/٦.
(٩٢) المقصور والممدود ٣٠٦.
(٩٣)ينظر: ارتشاف الضرب، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي القاهرة، ط١، ١٤١٨ه،١٩٩٨م. ٥١٦/٢.
(٩٤) العين ٢٠٣/٥.

(٩٥) توضيح المقاصد والمسالك ١٣٨٨/٣.
(٩٦) الصحاح ١٢٦٥/٣.
(٩٧) غريب الحديث، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد-الدكن، ط١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م، ١٨٨/٤.

(٩٨) إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث، ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ١٣١.

(٩٩) الكتاب ٥٩٣/٣-٥٩٤.
(١٠٠) شرح الشافية ١٠١/٢.
(١٠١) الصحاح ٨٩/١.

قَوْلُهُ: إِنَّ (إِهَابًا) يُجْمَعُ عَلَى أُهُبٍ قِيَاسًا، فَقَدْ وَرَدَتِ الْجُمُوعُ عَلَى (فُعُلٍ) إِذَا كَانَ مُفْرَدُهَا عَلَى (فِعَالٍ)، مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ، وَهُوَ قِيَاسٌ فِي كُلِّ اسْمٍ رُبَاعِيٍّ قَبْلَ آخِرِهِ مَدٌّ[١٠٢]، وَقَدْ نَقَلَ اللُّغَوِيُّونَ هَذَا الْجَمْعَ، مِنْهُمُ الْخَلِيلُ، فَقَالَ: "وَالْإِهَابُ: الْجِلْدُ، وَجَمْعُهُ: أُهُبٌ"[١٠٣].

أَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ (أَهَبًا) جَمْعٌ لِـ(إِهَابٍ) فَفِيهِ قَوْلَانِ:

الْأَوَّلُ: مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (أَهَبًا) جَمْعٌ، وَلَعَلَّهُ أَخَذَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: "أَهَبُ عَطِنَةٍ، وَهِيَ الْجُلُودُ، وَاحِدُهَا: إِهَابٌ، وَالْعَطِنَةُ: الْمُنْتِنَةُ الرِّيحِ. وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ أَفِيقٌ، وَالْأَفِيقُ: الْجِلْدُ الَّذِي لَمْ يَتِمَّ دِبَاغُهُ، وَجَمْعُهُ أَفَقٌ، يُقَالُ: أَفِيقٌ وَأَفَقٌ، مِثْلُ: عَمُودٍ وَعَمَدٍ، وَأَدِيمٍ وَأَدَمٍ، وَإِهَابٍ وَأَهَبٍ، قَالَ: وَلَمْ يَجِدْ فِي الْحُرُوفِ (فَعِيلًا)، وَلَا (فَعُولًا) يُجْمَعُ عَلَى (فَعَلٍ) إِلَّا هَذِهِ الْأَحْرُفَ، إِنَّمَا تُجْمَعُ عَلَى (فُعُلٍ)، مِثْلُ صَبُورٍ وَصُبُرٍ"[١٠٤]. وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ دُرَيْدٍ[١٠٥].

قُلْتُ: نَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْحَدِيثِ رِوَايَةَ (أُهُبُ عَطِنَةٍ).

الثَّانِي: أَنَّ (أَهَبًا) اسْمُ جَمْعٍ وَلَيْسَ جَمْعًا، وَهُوَ رَأْيُ سِيبَوَيْهِ، فَقَالَ: "بَابُ مَا هُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْجَمِيعِ لَمْ يُكَسَّرْ عَلَيْهِ وَاحِدُهُ، وَلَكِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْمٍ وَنَفَرٍ وَذَوْدٍ، إِلَّا أَنَّ لَفْظَهُ مِنْ لَفْظِ وَاحِدِهِ، ... وَمِثْلُ ذَلِكَ: أَدِيمٌ وَأَدَمٌ. وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ: هُوَ الْأَدَمُ، وَهَا أَدِيمٌ. وَنَظِيرُهُ أَفِيقٌ وَأَفَقٌ، وَعَمُودٌ وَعَمَدٌ. وَقَالَ يُونُسُ: يَقُولُونَ: هُوَ الْعَمَدُ. ... وَمِثْلُ هَذَا: إِهَابٌ وَأَهَبٌ"[١٠٦].

وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ لَدَيَّ أَنَّ (أَهَبًا) اسْمُ جَمْعٍ، وَلَيْسَ جَمْعًا؛ لِأَنَّ (فَعَلًا) لَيْسَ مِنْ أَوْزَانِ الْجُمُوعِ، وَلِذَا لَمْ يَذْكُرِ الصَّرْفِيُّونَ جَمْعًا عَلَى هَذَا الْوَزْنِ.

الثَّانِي: **حَلَقٌ جَمْعُ حَلْقَةٍ،** قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "الْحَلْقَةُ بِالتَّسْكِينِ: الدُّرُوعُ. وَكَذَلِكَ حَلْقَةُ الْبَابِ، وَحَلْقَةُ الْقَوْمِ، وَالْجَمْعُ: الْحَلَقُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْجَمْعُ: حِلَقٌ، مِثْلُ بَدْرَةٍ وَبِدَرٍ، وَقَصْعَةٍ وَقِصَعٍ. وَحَكَى يُونُسُ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ: حَلَقَةٌ فِي الْوَاحِدِ بِالتَّحْرِيكِ، وَالْجَمْعُ: حَلَقٌ وَحَلَقَاتٌ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: كُلُّهُمْ يُجِيزُهُ عَلَى ضَعْفِهِ. وَأَنْشَدَ:

أَرِطًى فَقَدْ أَقْلَقْتُمُ حَلَقَاتِكُمْ عَسَى أَنْ تَفُوزُوا أَنْ تَكُونُوا رَطَائِطَا

قَالَ أَبُو يُوسُفَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ حَلَقَةٌ بِالتَّحْرِيكِ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ حَلَقَةٌ، لِلَّذِينَ يَحْلِقُونَ الشَّعْرَ: جَمْعُ حَالِقٍ"[١٠٧].

لَقَدِ اخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي كَلِمَةِ (حَلْقَةٍ)، فِي مُفْرَدِهَا، وَفِي جَمْعِهَا، فَأَوَّلًا ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (حَلْقَةً) بِسُكُونِ اللَّامِ مُفْرَدٌ، وَجَمْعُهَا: حَلَقٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَحِلَقٌ عَلَى قِيَاسٍ، وَحَكَى لُغَةً أُخْرَى فِي مُفْرَدِهَا، وَهِيَ (حَلَقَةٌ)، وَجَمْعُهَا: حَلَقٌ، وَحَلَقَاتٌ، وَرَدَّ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ هَذِهِ اللُّغَةَ فِي الْإِفْرَادِ، وَذَكَرَ أَنَّ حَلَقَةً جَمْعٌ لِحَالِقٍ، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ لَا يُجِيزُونَ الْحَلَقَةَ فِي الْإِفْرَادِ، فَقَالَ: "وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: لَا يُقَالُ إِلَّا حَلْقَةٌ بِتَسْكِينِ اللَّامِ، إِلَّا أَنْ تُرِيدَ جَمْعَ حَالِقٍ وَحَلَقَةٍ، كَمَا تَقُولُ: (فَاعِلٌ وَفَعَلَةٌ)"[١٠٨].

قُلْتُ: يُجْمَعُ (فَاعِلٌ) عَلَى (فَعَلَةٍ) بِكَثْرَةٍ، كَمَا فِي سَاحِرٍ وَسَحَرَةٍ، وَكَاتِبٍ وَكَتَبَةٍ، وَبَارٍّ وَبَرَرَةٍ، فَالصَّحِيحُ أَنَّ (حَلَقَةً) لَيْسَ مُفْرَدًا، أَمَّا جَمْعُهُ عَلَى (حَلَقٍ) بِفَتْحِ اللَّامِ فَسَنُبَيِّنُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ، أَمَّا جَمْعُهُ عَلَى حَلَقَاتٍ بِفَتْحِ اللَّامِ فَهُوَ إِتْبَاعٌ لِحَرَكَةِ الْحَاءِ.

وَاللُّغَةُ الْأُولَى وَهِيَ حَلْقَةٌ - بِسُكُونِ اللَّامِ - فَقَدْ ذَكَرَ لَهُ الْجَوْهَرِيُّ جَمْعَيْنِ: (حَلَقًا) وَ(حِلَقًا) بِفَتْحِ الْحَاءِ عَلَى الشُّذُوذِ، وَكَسْرِهَا عَلَى الْقِيَاسِ، أَمَّا جَمْعُهُ (حَلَقٌ) فَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْجَمْعَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْهُمُ الْخَلِيلُ، فَقَالَ: "وَالْحَلْقَةُ مِنَ الْقَوْمِ، وَتُجْمَعُ عَلَى حَلَقٍ"[١٠٩].

وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ لَدَيَّ أَنَّ هَذَا اسْمُ جَمْعٍ وَلَيْسَ جَمْعًا؛ لِأَنَّ (فَعَلًا) لَيْسَ مِنْ أَوْزَانِ الْجُمُوعِ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي (أَهَبٍ)، وَقَدْ صَرَّحَ سِيبَوَيْهِ بِأَنَّ (حَلَقًا) اسْمُ جَمْعٍ، فَقَدْ ذَكَرَهُ فِي بَابِ اسْمٍ يَقَعُ عَلَى الْجَمْعِ فَقَالَ: "وَمِثْلُ ذَلِكَ: حَلْقَةٌ وَحَلَقٌ، وَفَلْكَةٌ وَفُلْكٌ، فَلَو كَانَتْ كُسِّرَتْ عَلَى (حَلَقَةٍ)، كَمَا كَسَّرُوا ظُلْمَةً عَلَى ظُلَمٍ لَمْ يَذْكُرُوهُ، فَلَيْسَ (فَعَلٌ) مِمَّا يُكَسَّرُ عَلَيْهِ (فَعَلَةٌ)"[١١٠].

أَمَّا جَمْعُهُ عَلَى (حِلَقٍ) فَقَدْ يَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ هَذَا قِيَاسٌ، حَيْثُ لَمْ يُصَرِّحْ بِعَدَمِ قِيَاسِيَّتِهِ، وَلَكِنَّ الْأَوْجَهَ أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ أَيْضًا عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ (فَعَلَةً) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فِعَلٍ) قِيَاسًا، إِلَّا أَنْ يُقَالَ فِي مُفْرَدِهَا (حِلْقَةٌ) بِكَسْرِ الْحَاءِ، فَيَكُونُ جَمْعُهَا عَلَى (حِلَقٍ) قِيَاسًا، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ ابْنُ سِيدَه[١١١].

فِعَالٌ: مِنْ أَوْزَانِ الْجُمُوعِ (فِعَالٌ)، وَيَطَّرِدُ هَذَا الْوَزْنُ فِي (فَعْلٍ) وَ(فَعْلَةٍ) اسْمَيْنِ أَوْ وَصْفَيْنِ؛ نَحْوُ: كَعْبٍ وَكِعَابٍ، وَصَعْبٍ وَصِعَابٍ، وَقَصْعَةٍ وَقِصَاعٍ"[١١٢].

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ الْجُمُوعِ الشَّوَاذِّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: بِطَاحٌ جَمْعُ أَبْطَحٍ، فَقَالَ: "وَالْأَبْطَحُ: مَسِيلٌ وَاسِعٌ فِيهِ دِقَاقُ الْحَصَى. وَالْجَمْعُ: الْأَبَاطِحُ، وَالْبِطَاحُ أَيْضًا عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ"[١١٣].

يَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ أَبْطَحًا يُجْمَعُ عَلَى أَبَاطِحَ قِيَاسًا، أَمَّا جَمْعُهُ عَلَى بِطَاحٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَلَكِنَّ أَغْلَبَ الصَّرْفِيِّينَ يَرَوْنَ أَنَّ (بِطَاحًا) مُفْرَدُهُ بَطْحَاءُ بِالتَّأْنِيثِ، وَهُوَ عَلَى قِيَاسٍ، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: "وَقَالَ: بَطْحَاوَاتٌ فِي جَمْعِ بَطْحَاءَ؛ حَيْثُ اسْتُعْمِلَتْ كَالْأَسْمَاءِ، وَقَالُوا: بَطْحَاءُ وَبِطَاحٌ، وَبَرْقَاءُ وَبَرَاقٌ"[١١٤].

وَقَدْ ذَكَرَ الرَّضِيُّ أَنَّ (بِطَاحًا) جَمْعُ بَطْحَاءَ مِنَ الْجُمُوعِ الَّتِي تَنْقَاسُ عَلَى (فِعَالٍ)[١١٥].

وَلِذَا يَرَى الزَّبِيدِيُّ أَنَّ قَوَاعِدَ الصَّرْفِ تَقْتَضِي أَنَّ (بِطَاحًا) جَمْعُ بَطْحَاءَ، فَقَالَ: "... ج أَبَاطِحُ وَبِطَاحٌ وَبَطَائِحُ، ظَاهِرُهُ أَنَّ هَذِهِ الْجُمُوعَ لِتِلْكَ

(١٠٢) ينظر: شذا العرف في فن الصرف ٨٨.
(١٠٣) العين ٩٩/٤.
(١٠٤) غريب الحديث ٦٤/١.
(١٠٥) ينظر: جمهرة اللغة ١٠٢٩/٢.
(١٠٦) الكتاب ٦٢٦/٣.
(١٠٧) الصحاح ١٤٦٢/٣.
(١٠٨) جمهرة اللغة ٥٥٨/١.
(١٠٩) العين ٤٨/٣.
(١١٠) الكتاب ٦٢٥/٣.
(١١١) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٧/٣.
(١١٢) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٣٩٢/٣.
(١١٣) الصحاح ٣٥٦/١.
(١١٤) الأصول في النحو ٢٥/٣.
(١١٥) ينظر: شرح الشافية ١٥٩/٢.

الْمُفْرَدَاتِ مُطْلَقًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ مُخَالِفٌ لِقَوَاعِدِ التَّصْرِيفِ وَاللُّغَةِ. وَالَّذِي صَرَّحَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ الْبِطَاحَ، بِالْكَسْرِ، وَالْبَطْحَاوَاتِ جَمْعُ الْبَطْحَاءِ"[١١٦].

أَمَّا (بِطَاحٌ) جَمْعُ (أَبْطَحٍ) فَهُوَ شَاذٌّ قَلِيلٌ، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: "لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: (أَفْعَلُ) صِفَةً وَالْجَمْعُ عَلَى (فِعَالٍ) إِلَّا ثَلَاثَةَ أَحْرُفٍ مِنَ الصِّفَاتِ: أَجْرَبُ وَجِرَابٌ، وَأَعْجَفُ وَعِجَافٌ، وَأَبْطَحُ وَبِطَاحٌ"[١١٧].

الثَّانِي: قِمَاحٌ جَمْعُ مُقَامِحٍ، فَقَالَ: "وَقَمَحَ الْبَعِيرُ قَمُوحًا، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عِنْدَ الْحَوْضِ، وَامْتَنَعَ عَنِ الشُّرْبِ، فَهُوَ بَعِيرٌ قَامِحٌ، وَالْجَمْعُ قُمَّحٌ بِالتَّشْدِيدِ. يُقَالُ: شَرِبَ فَتَقَمَّحَ وَاقْمَحَ بِمَعْنًى، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَتَرَكَ الشُّرْبَ رِيًّا. وَقَدْ قَامَحَتْ إِبِلُكَ، إِذَا وَرَدَتْ وَلَمْ تَشْرَبْ، وَرَفَعَتْ رَأْسَهَا مِنْ دَاءٍ يَكُونُ بِهَا أَوْ بَرْدٍ. وَهِيَ إِبِلٌ مُقَامِحَةٌ. وَبَعِيرٌ مُقَامِحٌ، وَنَاقَةٌ مُقَامِحٌ أَيْضًا. وَالْجَمْعُ: قِمَاحٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١١٨].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (قِمَاحًا) جَمْعٌ لِـ(مُقَامِحٍ)، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَهُوَ تَابِعٌ فِي هَذَا الرَّأْيِ أَبَا عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: "وَكُلُّ رَافِعٍ رَأْسَهُ عِنْدَهُمْ: فَهُوَ مُقَامِحٌ، وَقَامِحٌ، وَجَمْعُهُ: قِمَاحٌ"[١١٩].

وَرَأْيُهُ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ (قِمَاحًا) لَيْسَ جَمْعًا، بَلْ مَصْدَرٌ لِـ(قَامَحَ يُقَامِحُ مُقَامَحَةً وَقِمَاحًا)، وَالْمَصْدَرُ يُطْلَقُ عَلَى الْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: "وَنَاقَةٌ مُقَامِحٌ؛ إِذَا أَبَتْ أَنْ تَشْرَبَ الْمَاءَ، وَقَدْ قَامَحَتْ قِمَاحًا"[١٢٠]. وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ سِيدَه أَنَّ (قِمَاحًا) مَصْدَرٌ[١٢١].

الثَّالِثُ: عِجَافٌ جَمْعُ أَعْجَفَ وَعَجْفَاءَ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "الْعَجَفُ، بِالتَّحْرِيكِ: الْهُزَالُ، وَالْأَعْجَفُ: الْمَهْزُولُ، وَقَدْ عَجِفَ، وَالْأُنْثَى عَجْفَاءُ، وَالْجَمْعُ: عِجَافٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ (أَفْعَلَ وَفَعْلَاءَ) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فِعَالٍ)، وَلَكِنَّهُم بَنَوْهُ عَلَى سِمَانٍ. وَالْعَرَبُ قَدْ تَبْنِي الشَّيْءَ عَلَى ضِدِّهِ، كَمَا قَالُوا: عَدُوَّةٌ؛ بِنَاءً عَلَى صَدِيقَةٍ. وَ(فَعُولٌ) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ"[١٢٢].

ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (عِجَافًا) جَمْعُ أَعْجَفَ وَعَجْفَاءَ، وَهُوَ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ (أَفْعَلَ وَفَعْلَاءَ) يُجْمَعُ عَلَى (فُعْلٍ) قِيَاسًا، ثُمَّ وَجَّهَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْجَمْعَ أَنَّهُ جُمِعَ عَلَى (عِجَافٍ) حَمْلًا عَلَى نَقِيضِهِ، وَهُوَ (سِمَانٌ)، وَقَدْ يُحْمَلُ الشَّيْءُ عَلَى ضِدِّهِ، كَمَا حُمِلَ عَدُوَّةٌ عَلَى (صَدِيقَةٍ) فِي لُحُوقِ التَّاءِ، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْجَمْعَ وَالتَّعْلِيلَ الْخَلِيلُ، فَقَالَ: "رَجُلٌ أَعْجَفُ وَامْرَأَةٌ عَجْفَاءُ، وَتُجْمَعُ عَلَى عِجَافٍ، وَلَا يُجْمَعِ (أَفْعَلُ) عَلَى (فِعَالٍ) غَيْرُ هَذَا، رِوَايَةٌ شَاذَّةٌ عَنِ الْعَرَبِ، حَمَلُوهَا عَلَى لَفْظِ (سِمَانٍ)"[١٢٣].

يَرَى الْخَلِيلُ أَنَّ (عِجَافًا) جَمْعٌ شَاذٌّ، وَلَمْ يُسْمَعْ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ غَيْرُ هَذَا الْجَمْعِ، وَلَكِنْ زَادَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ كَلِمَاتٍ أُخْرَى، مِنْهَا: أَعْجُفُ وَعِجَافٌ، وَأَبْطَحُ وَبِطَاحٌ، وَأَجْرَبُ وَجِرَابٌ[١٢٤].

(١١٦) تاج العروس ٣١٥/٦.
(١١٧) ليس في كلام العرب ١٢٣.
(١١٨) الصحاح ٦٢٥/٣.
(١١٩) غريب الحديث ١٩٠/٢.
(١٢٠) المذكر والمؤنث ١٠٧/٢.
(١٢١) ينظر: المخصص ٩١/٥.
(١٢٢) الصحاح ١٣٩٩/٤.
(١٢٣) العين ٢٣٤/١.
(١٢٤) جمهرة اللغة ٤٨٢/١.

وَحَمَلَ ابْنُ سِيدَه حَصْرَ الْخَلِيلِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ عَلَى أَنَّهُ يَقْصِدُ فِي الصِّفَاتِ غَيْرِ الْأَسْمَاءِ، وَأَمَّا الصِّفَاتُ الَّتِي غَلَبَتْ غَلَبَةَ الْأَسْمَاءِ، فَهُوَ فِيهَا كَثِيرٌ؛ كَأَبْرَقَ وَبِرَاقٍ، وَأَبْطَحَ وَبِطَاحٍ[١٢٥].

فُعُولٌ: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ (فُعُولٌ)، وَيَطَّرِدُ هَذَا الْوَزْنُ فِي اسْمٍ عَلَى (فَعِلٍ)، وَ(فَعْلٍ)، مِثْلُ: كَبِدٍ وَكُبُودٍ، وَكَعْبٍ وَكُعُوبٍ[١٢٦]. وَذَكَرَ وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ جَمْعَيْنِ شَاذَّيْنِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ:

الأَوَّلُ: ثُيُوبٌ جَمْعُ ثَابٍ، فَقَالَ: "الثَّابُ مِنَ السِنِّ، وَالْجَمْعُ: أَثْيَابٌ، وَثُيُوبٌ أَيْضًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١٢٧].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (ثَابًا) يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (أَثْيَابٍ)، وَأَمَّا جَمْعُهُ عَلَى (ثُيُوبٍ) فَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، لَكِنَّ قَوْلَهُ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ كِلَا الْجَمْعَيْنِ قِيَاسٌ، فَـ(أَثْيَابٌ) جَمْعُ قِلَّةٍ، مِثْلُ: ثَوْبٍ وَأَثْوَابٍ، وَبَابٍ وَأَبْوَابٍ، وَ(ثُيُوبٌ) جَمْعُ كَثْرَةٍ؛ وَيَرَى الزَّبِيدِيُّ أَنَّ وَجْهَ شُذُوذِهِ أَنَّهُ عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ)، وَمَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ) لَا يُجْمَعُ عَلَى وَزْنِ (فُعُولٍ)[١٢٨].

وَلَكِنَّ رَأْيَهُ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ (فَعَلًا) أَيْضًا يُقَاسُ جَمْعُهُ عَلَى (فُعُولٍ)، مِثْلُ: أَسَدٍ وَأُسُودٍ، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: "فَأَمَّا (فَعَلٌ) فَيُجْمَعُ فِي الْكَثِيرِ عَلَى (فُعُولٍ)، نَحْوُ: أَسَدٍ وَأُسُودٍ، وَذَكَرٍ وَذُكُورٍ، وَهُوَ أَقَلُّ مِنْ (فِعَالٍ)، وَالْمُضَاعَفُ فِيهِ قِيَاسُهُ (فُعُولٌ)، فَالَّذِي جَاءَ عَلَى (أَفْعَالٍ)، نَحْوُ: لَبَبٍ وَأَلْبَابٍ، وَالْمُعْتَلُّ: نَحْوُ: قَفًا وَقُفِيٍّ وَقِفِيٍّ، وَعَصًا وَعُصِيٍّ وَعِصِيٍّ، وَإِنَّمَا كُسِرَتِ الْفَاءُ مِنْ أَجْلِ الْيَاءِ وَالْكَسْرَةِ، وَالْمُعْتَلُّ الْعَيْنِ نَحْوُ: نَابٍ وَنُيُوبٍ"[١٢٩].

وَذَكَرَ الْمَرَادِيُّ أَيْضًا أَنَّ (فَعَلًا) يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولٍ) قِيَاسًا[١٣٠]، وَلِذَا نَصَّ عَلَى قِيَاسِيَّةِ ثُيُوبِ الشَّاطِبِيُّ، فَقَالَ: "إِنْ كَانَ مُعْتَلًّا بِالْيَاءِ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى (فِعْلَانٍ)، وَإِنَّمَا يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولٍ)، أَيْ ثَبَتَ لَهُ قِيَاسٌ، نَحْوُ: نَابٍ وَنُيُوبٍ"[١٣١].

الثَّانِي: مُؤُونٌ جَمْعُ مَأْنُةٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: " وَالْمَأْنُ وَالْمَأْنُةُ: الطِّفْطِفَةُ، وَالْجَمْعُ: مَأْنَاتٌ، وَمُؤُونٌ أَيْضًا عَلَى (فُعُولٍ)، مِثْلُ: بَدْرَةٍ وَبُدُورٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. أَبُو زَيْدٍ: مَأَنْتُ الرَّجُلَ أَمْأَنُهُ مَأْنًا، إِذَا أَصَبْتَ مَأْنَتَهُ"[١٣٢].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (مُؤُونًا) جَمْعٌ لِـ(مَأْنَةٍ) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَلَكِنَّ جُمْهُورَ اللُّغَوِيِّينَ يَرَوْنَ أَنَّ (فَعْلَةً) يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولٍ) بِقِلَّةٍ، وَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ (مُؤُونٌ) شَاذًّا، بَلْ يُحْمَلُ عَلَى الْقِلَّةِ، قَالَ سِيبَوَيْهِ: "وَأَمَّا مَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) فَإِنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ أَدْنَى الْعَدَدِ جَمَعْتَهَا بِالتَّاءِ، وَفَتَحْتَ الْعَيْنَ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: قَصْعَةٌ وَقَصَعَاتٌ، وَصَحْفَةٌ وَصَحَفَاتٌ، وَجَفْنَةٌ وَجَفَنَاتٌ،

(١٢٥) ينظر: المخصص ١٢٩/١.
(١٢٦) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٣٩٤/٣.
(١٢٧) الصحاح ٢٣٠/١.
(١٢٨) ينظر: تاج العروس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية. ٣٢٢/٤.
(١٢٩) الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان. ٤٣٤/٢.
(١٣٠) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٣٩٦/٣.
(١٣١) المقاصد الشافية ١٥٢/٧.
(١٣٢) الصحاح ٢٣٠/١.

وَشَفْرَةٌ وَشَفَرَاتٌ، وَجَمْرَةٌ وَجَمَرَاتٌ. فَإِذَا جَاوَزْتَ أَدْنَى الْعَدَدِ كَسَّرْتَ الِاسْمَ عَلَى (فِعَالٍ)، وَذَلِكَ قَصْعَةٌ وَقِصَاعٌ، وَجَفْنَةٌ وَجِفَانٌ، وَشَفْرَةٌ وَشِفَارٌ، وَجَمْرَةٌ وَجِمَارٌ. وَقَدْ جَاءَ عَلَى (فُعُولٍ)، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: بَدْرَةٌ وَبُدُورٌ، وَمَأْنُةٌ وَمُؤُونٌ، فَأَدْخَلُوا (فُعُولًا) فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّ (فِعَالًا وَفُعُولًا) أُخْتَانِ، فَأَدْخَلُوهَا هَهُنَا كَمَا دَخَلَتْ فِي بَابِ (فَعْلٍ) مَعَ (فِعَالٍ)، غَيْرَ أَنَّه فِي هَذَا الْبَابِ قَلِيلٌ"[١٣٣].

وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ لِي أَنَّ (مُؤُونًا) لَيْسَ جَمْعًا شَاذًّا، بَلْ يُجْمَعُ مَأْنُةٌ عَلَى مُؤُونٍ قِيَاسًا عَلَى قِلَّةٍ، وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَاتٌ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا، مِثْلُ: بَدْرَةٍ وَبُدُورٍ، وَصَخْرَةٍ وَصُخُورٍ، وَمَثْنَةٍ وَمُثُونٍ، وَبَضْعَةٍ وَبُضُوعٍ، وَفَحْمَةٍ وَفُحُومٍ، وَدَبْرَةٍ وَدُبُورٍ، وَبَيْضَةٍ وَبُيُوضٍ، وَعَهْدَةٍ وَعُهُودٍ، وَعَكَمَةٍ وَعُكُومٍ، وَهَزْمَةٍ وَهُزُومٍ.

فُعَلَاءُ: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ (فُعَلَاءُ)، وَيَطَّرِدُ فِي وَصْفٍ مُذَكَّرٍ عَاقِلٍ، عَلَى زِنَةِ (فَعِيلٍ) بِمَعْنَى (فَاعِلٍ)، غَيْرَ مُضَعَّفٍ وَلَا مُعْتَلِّ اللَّامِ، وَلَا وَاوِيَّ الْعَيْنِ، نَحْوُ كَرِيمٍ وَكُرَمَاءٍ، وَبَخِيلٍ وَبُخَلَاءٍ، أَوْ عَلَى زِنَةِ (فَاعِلٍ) دَالًّا عَلَى مَعْنًى كَالْغَرِيزَةِ، كَصَالِحٍ وَصُلَحَاءٍ[١٣٤]، وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ جَمْعًا شَاذاً عَلَى هَذَا الْوَزْنِ، وَهُوَ شُعَرَاءُ جَمْعُ شَاعِرٍ، فَقَالَ: "وَالشَّاعِرُ جَمْعُهُ الشُّعَرَاءُ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: الشَّاعِرُ مِثْلُ لَابِنٍ وَتَامِرٍ، أَيْ: صَاحِبُ شِعْرٍ؛ وَسُمِّيَ شَاعِرًا لِفِطْنَتِهِ"[١٣٥].

فَيَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (شُعَرَاءَ) جَمْعُ شَاعِرٍ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ؛ وَهُوَ رَأْيُ سِيبَوَيْهِ أَيْضًا، فَهُوَ يَرَى أَنَّ (فَاعِلًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فُعَلَاءٍ) قِيَاسًا؛ وَإِنَّمَا جُمِعَ (شَاعِرٌ) عَلَى (شُعَرَاءٍ) تَشْبِيهًا لِـ(فَاعِلٍ) فِي هَذَا الْمِثَالِ بِـ(فَعِيلٍ)[١٣٦].

وَذَكَرَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَنَّ (شَعْرَ) بِضَمِّ الْعَيْنِ الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ تَأْتِيَ الصِّفَةُ عَلَى (فَعِيلٍ) كَـ(شَعِيرٍ)، وَلَكِنْ لَمَّا خِيفَ الْتِبَاسُهُ بِـ(شَعِيرٍ) الْمَعْرُوفِ، عُدِلَ إِلَى (شَاعِرٍ)، وَلَكِنْ جَاءَ الْجَمْعُ عَلَى الْأَصْلِ[١٣٧].

فَوَاعِلُ: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ، (فَوَاعِلُ)، وَهَذَا الْجَمْعُ يُعَدُّ مِنْ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ، وَيَنْقَاسُ هَذَا الْوَزْنُ فِي (فَاعِلَةٍ) اسْمًا أَوْ صِفَةً، كَنَاصِيَةٍ وَنَوَاصٍ، وَفِي اسْمٍ على (فَوْعَلٍ)، أَوْ (فَوْعَلَةٍ)، أَوْ (فَاعَلٍ)، كَجَوْهَرٍ وَجَوَاهِرَ، وَصَوْمَعَةٍ وَصَوَامِعَ، وَخَاتَمٍ وَخَوَاتِمَ وَكَاهِلٍ وَكَوَاهِلَ، أَوْ (فَاعِلٍ) وَصْفًا لِمُؤَنَّثٍ، كَحَائِضٍ وَحَوَائِضَ، أَوْ لِمُذَكَّرٍ غَيْرِ عَاقِلٍ، كَصَاهِلٍ وَصَوَاهِلَ[١٣٨]. وَوَصَفَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ الْجُمُوعِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ بِالشُّذُوذِ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ: فَارِسٌ وَفَوَارِسُ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكُ، وَنَاكِسٌ وَنَوَاكِسُ، فَقَالَ: "وَرَاكِبُهُ فَارِسٌ، وَهُوَ مِثْلُ لَابِنٍ وَتَامِرٍ، أَيْ صَاحِبُ فَرَسٍ. وَيُجْمَعُ عَلَى فَوَارِسَ، وَهُوَ شَاذٌّ لَا يُقَاسُ عَلَيهِ، لِأَنَّ (فَوَاعِلَ) إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ (فَاعِلَةٍ)، مِثْلُ ضَارِبَةٍ وَضَوَارِبَ، أَوْ جَمْعُ (فَاعِلٍ) إِذَا كَانَ صِفَةً لِلْمُؤَنَّثِ، مِثْلُ حَائِضٍ وَحَوَائِضَ، أَوْ مَا كَانَ لِغَيْرِ الْآدَمِيِّينَ، مِثْلُ جَمَلٍ بَازِلٍ وَجِمَالٍ بَوَازِلَ، وَجَمَلٍ عَاضِهٍ وَجِمَالٍ عَوَاضِهَ، وَحَائِطٍ وَحَوَائِطَ. فَأَمَّا مُذَكَّرٌ مَا يُعْقَلُ فَلَمْ يُجْمَعْ عَلَيْهِ إِلَّا فَوَارِسُ، وَهَوَالِكُ، وَنَوَاكِسُ. فَأَمَّا فَوَارِسُ فَلِأَنَّهُ شَيْءٌ لَا يَكُونُ فِي الْمُؤَنَّثِ، فَلَمْ يُخَفْ فِيهِ اللَّبْسُ. وَأَمَّا هَوَالِكُ فَإِنَّمَا جَاءَ فِي الْمَثَلِ، يُقَالُ: (هَالِكٌ فِي الْهَوَالِكِ)، فَجَرَى عَلَى الْأَصْلِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَجِيءُ فِي الْأَمْثَالِ مَا لَا يَجِيءُ فِي غَيْرِهَا. وَأَمَّا نَوَاكِسُ فَقَدْ جَاءَ فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ"[١٣٩].

وَقَالَ أَيْضًا: "وَالنَّاكِسُ: الْمُطَأْطِئُ رَأْسَهُ. وَجُمِعَ فِي الشِّعْرِ عَلَى نَوَاكِسَ، وَهُوَ شَاذٌّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي فَوَارِسَ. قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

وَإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ رَأَيْتَهُمْ * خَضَعَ الرِّقَابِ نَوَاكِسَ الْأَبْصَارِ "[١٤٠].

وَقَالَ: "وَقَدْ جَاءَ فِي الْمَثَلِ: فُلَانٌ هَالِكٌ فِي الْهَوَالِكِ. وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ لِابْنِ جِذْلٍ الطِّعَانِ:

فَأَيْقَنْتُ أَنِّي ثَائِرٌ ابْنَ مُكَدَّمٍ غَدَاتَئِذٍ أَوْ هَالِكٌ فِي الْهَوَالِكِ

وَهَذَا شَاذٌّ عَلَى مَا فَسَّرْنَاهُ فِي فَوَارِسَ"[١٤١].

فَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ هَذَهِ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشَّوَاذِّ، ثُمَّ وَجَّهَ كُلَّ ذَلِكَ، فَقَالَ فِي (فَوَارِسَ): إِنَّهُ جَاءَ عَلَى (فَوَاعِلَ)؛ لِأَنَّهُ خَاصٌّ بِالْمُذَكَّرِ، فَلَا يُخَافُ فِيهِ الْإِلْبَاسُ بِالْمُؤَنَّثِ، أَمَّا فِي (هَوَالِكَ) فَقَالَ: إِنَّهُ جَاءَ فِي الْمَثَلِ، فَالْتُزِمَ عَلَى مَا جَاءَ فِيهِ، أَمَّا نَوَاكِسُ فَقَدْ جَاءَ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ.

أَمَّا تَعْلِيلُهُ فِي الْفَوَارِسِ، فَقَدْ ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ فَقَالَ: "فَإِنَّهُمْ قَالُوا: فَوَارِسُ كَمَا قَالُوا: حَوَاجِرُ؛ لِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَا يَقَعُ فِي كَلَامِهِمْ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَلَيْسَ فِي أَصْلِ كَلَامِهِمْ أَنْ يَكُونَ إِلَّا لَهُمْ. فَلَمَّا لَمْ يَخَافُوا الِالْتِبَاسَ قَالُوا: (فَوَاعِلُ)"[١٤٢].

وَقِيلَ: إِنَّ (فَارِسًا) قَدْ جَرَى مَجْرَى الْأَسْمَاءِ؛ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِ مُفْرَدًا غَيْرَ مَوْصُوفٍ[١٤٣].

أَمَّا (نَوَاكِسُ) فَقَدْ حَمَلَ سِيبَوَيْهِ أَيْضًا عَلَى الضَّرُورَةِ[١٤٤].

وَقِيلَ: إِنَّ (نَوَاكِسَ) فِي الْأَصْلِ صِفَةٌ لِغَيْرِ الْعَاقِلِ، فَهِيَ صِفَةٌ لِلْأَبْصَارِ، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى صَاحِبِ الْأَبْصَارِ، فَتُرِكَ فِي الْجَمْعِ عَلَى الْأَصْلِ[١٤٥].

الرَّابِعُ: حَوَائِجُ جَمْعُ حَاجَةٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "الْحَاجَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ: حَاجٌ، وَحَاجَاتٌ، وَحِوَجٌ، وَحَوَائِجُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا حَائِجَةً"[١٤٦].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَرْبَعَةَ جُمُوعٍ لِكَلِمَةِ (حَاجَةٍ): حَاجًا، وَحَاجَاتٍ، وَحِوَجًا، وَحَوَائِجَ، وَقَالَ فِي حَوَائِجَ: إِنَّهُ جَمْعٌ غَيْرُ قِيَاسٍ، ثُمَّ وَجَّهَ هَذَا الشُّذُوذَ، فَيَرَى أَنَّهُ جَاءَ عَلَى وَزْنِ (فَوَاعِلَ)؛ عَلَى تَوَهُّمِ أَنَّهَا جَمْعُ حَائِجَةٍ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلَةٍ).

(١٣٣) الكتاب ٥٧٨/٣.
(١٣٤) شذا العرف في فن الصرف ٩١.
(١٣٥) الصحاح ٦٩٩/٢.
(١٣٦) ينظر: الكتاب ٦٣٢/٣.
(١٣٧) ينظر: ليس في كلام العرب ٣٥٧.
(١٣٨) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٤٠٠/٣، وشذا العرف في فن الصرف ٩٢.
(١٣٩) الصحاح ٩٥٧/٣.
(١٤٠) الصحاح ٩٨٦/٣.
(١٤١) الصحاح ١٦١٧/٤.
(١٤٢) الكتاب ٦١٥/٣.
(١٤٣) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٣٠١/٣.
(١٤٤) ينظر: الكتاب ٦٣٤/٣.
(١٤٥) ينظر: المقاصد الشافية ١٨٤/٧.
(١٤٦) الصحاح ٣٠٧/١.

وَقَدِ اخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي كَلِمَةِ (حَوَائِجَ) عَلَى رَأْيَيْنِ:
الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ خَطَأٌ، وَهُوَ رَأْيُ الْمُبَرِّدِ، نَقَلَهُ النَّحَاسُ، فَقَالَ: "سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ سُلَيْمَانَ، يَحْكِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يُقَالُ: حَوَائِجُ؛ إِنَّمَا يُقَالُ: حَاجَاتٌ، وَحَاجٌ"[١٤٧]. وَمِنَ الَّذِينَ خَطَّأُوا الْحَرِيرِيُّ[١٤٨].
الثَّانِي: أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ لَيْسَ بِخَطَإٍ، وَلَكِنْ جَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، ثُمَّ وُجِّهَ هَذَا الْجَمْعُ عَلَى وَجْهَيْنِ:
الْأَوَّلُ: أَنَّهُ جَمْعُ (حَائِجَةٍ)، كَمَا ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ، وَهَذَا الْمُفْرَدُ مُسْتَعْمَلٌ مَسْمُوعٌ، قَالَ الْخَفَاجِيُّ: "وَحَاجَةٌ عِنْدَ الْخَلِيلِ كَمَا فِي الْعَيْنِ أَصْلُهَا: حَائِجَةٌ، فَلِهَذَا جُمِعَتْ عَلَى حَوَائِجَ، وَكَذَا قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَأَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ، وَقَالُوا: حَائِجَةٌ مَسْمُوعَةٌ مِنَ الْعَرَبِ كَحَاجَةٍ، كَمَا حَكَاهُ الْأَصْمَعِيُّ، إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ حَاجَةٌ، وَاسْتِعْمَالُ حَائِجَةٍ نَادِرٌ جِدًّا"[١٤٩].
الثَّانِي: أَنَّهُ جَمْعُ حَوْجَاءَ عَلَى حَوَاجِي، مِثْلُ صَحْرَاءَ عَلَى صَحَارِي، ثُمَّ قُلِبَ عَلَى حَوَائِجَ، فَـ(حَوَائِجُ) عَلَى (فَعَالِلَ)، أَصْلُهُ: (فَعَالِي)، ذَكَرَ هَذَا التَّوْجِيهَ ابْنُ وَلَّادٍ[١٥٠].

الْخَامِسُ: دَوَاخِنُ جَمْعُ دُخَانٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "دُخَانُ النَّارِ مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ: دَوَاخِنُ، كَمَا قَالُوا: عُثَانٌ وَعَوَاثِنُ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١٥١].
فَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (دَوَاخِنَ) جَمْعُ دُخَانٍ، وَهُوَ جَمْعٌ غَيْرُ قِيَاسِيٍّ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ أَدْخِنَةٍ، وَهُوَ رَأْيُ أَغْلَبِ اللُّغَوِيِّينَ، فَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي بَابِ مَا يُعْرَفُ وَاحِدُهُ وَيُشْكِلُ جَمْعُهُ، وَيَرَى أَنَّهُ مِنَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا نَظِيرَ لَهَا، فَقَالَ: "الدُّخَانُ جَمْعُهُ دَوَاخِنُ، وَكَذَلِكَ الْعُثَانُ جَمْعُهُ عَوَاثِنُ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُمَا نَظِيرٌ"[١٥٢].
وَيَرَى النَّحَّاسُ أَنَّ دَوَاخِنَ جَمْعُ دَاخِنَةٍ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ عَلَى الْقِيَاسِ، نَقَلَهُ الْبَطَلْيُوسِيُّ عَنِ النَّحَّاسِ[١٥٣].
فَعَائِلُ: وَيَطَّرِدُ هَذَا الْوَزْنُ فِي كُلِّ رُبَاعِيٍّ مُؤَنَّثٍ بِمَدَّةٍ قَبْلَ آخِرِهِ، مَخْتُومًا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدًا مِنْهَا[١٥٤]، وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ جَمْعَيْنِ شَاذَّيْنِ:
الْأَوَّلُ: صَدَائِدُ جَمْعُ صُدَّادٍ، فَقَالَ: "وَالصُّدَّادُ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ: دُوَيْبَّةٌ، وَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْجُرْذَانِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: هُوَ فِي كَلَامِ قَيْسٍ سَامٌّ أَبْرَصُ. وَالْجَمْعُ: صَدَائِدُ؛ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١٥٥].
فَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (صَدَائِدَ) جَمْعُ صُدَّادٍ غَيْرُ قِيَاسٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الِاسْمَ مُضَعَّفُ الْفَاءِ وَبَعْدَهُ أَلِفٌ لَا يُجْمَعُ عَلَى (فَعَائِلَ)، بَلْ يُجْمَعُ عَلَى (فَعَاعِيلَ)، مِثْلُ دَنَانِيرَ جَمْعُ دِينَارٍ، وَأَصْلُهُ دِنَّارٍ، فَعَلَى هَذَا يَأْتِي جَمْعُهُ عَلَى (صَدَادِيدَ)، ذَكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ، فَقَالَ: "وَالصُّدَّادُ: الْوَزَغُ، كَذَا يَقُولُ أَبُو زَيْدٍ، وَالْجَمْعُ صَدَادِيدُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُجْمَعُ صَدَائِدُ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ"[١٥٦].
وَيَظْهَرُ لِي أَنَّهُ يُمْكِنُ تَوْجِيهُ هَذَا الشُّذُوذِ بِوَجْهَيْنِ:
أَوَّلًا: أَنَّهُ جُمِعَ عَلَى صَدَائِدَ، عَلَى تَوَهُّمِ عَدَمِ التَّضْعِيفِ، فَكَأَنَّهُ جَمْعُ صُدَادٍ؛ لِكَوْنِ الْمَدَّةِ قَبْلَ الْآخِرِ، مِثْلُ عُقَابٍ وَعَقَائِبَ.
ثَانِيًا: أَنَّهُ جُمِعَ عَلَى (صَدَادِيدَ) ثُمَّ حُذِفَ الدَّالُ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَمْثَالِ، وَلَيْسَ بَيْنَهَا حَاجِزٌ حَصِينٌ، ثُمَّ قُلِبَتِ الْيَاءُ هَمْزَةً، مِثْلَ قَلْبِ (رَسَائِلَ)، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.
الثَّانِي: شَمَائِلُ جَمْعُ شَمْأَلٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالشَّمَالُ: الرِّيحُ الَّتِي تَهُبُّ مِنْ نَاحِيَةِ الْقُطْبِ. وَفِيهَا خَمْسُ لُغَاتٍ: شَمْلٌ بِالتَّسْكِينِ، وَشَمَلٌ بِالتَّحْرِيكِ، وَشَمَالٌ، وَشَمْأَلٌ مَهْمُوزٌ، وَشَأْمَلٌ مَقْلُوبٌ مِنْهُ. وَرُبَّمَا جَاءَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ. قَالَ الرَّقَيَّانُ:
تَلُفُّهُ نَكْبَاءُ أَوْ شَمْأَلُ
وَالْجَمْعُ: شَمَالَاتٌ. قَالَ جَدِيمَةُ الْأَبْرَشُ:
رُبَّمَا أَوْفَيتُ فِي عَلَمٍ تَرْفَعَنْ ثَوْبِي شَمَالَاتُ
فَأَدْخَلَ النُّونَ الْخَفِيفَةَ فِي الْوَاجِبِ ضَرُورَةً. وَشَمَائِلُ أَيْضًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا شِمَالَةً، مِثْلُ حِالَةٍ وَحَمَائِلَ. قَالَ أَبُو خِرَاشٍ:
تَكَادُ يَدَاهُ تُسْلِمَانِ رِدَاءَهُ مِنَ الْجُودِ لَمَّا اسْتَقْبَلَتْهُ الشَّمَائِلُ"[١٥٧].
ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ جَمْعَ (شِمَالٍ) عَلَى (شَمَائِلَ) غَيْرُ قِيَاسٍ، وَيَرَى سِيبَوَيْهِ أَنَّ شِمَالًا جُمِعَ عَلَى شَمَائِلَ؛ حَمْلًا لِلْمُجَرَّدِ عَنِ التَّاءِ عَلَى الْمَقْرُونِ بِهَا، فَحُمِلَ شَمَائِلُ جَمْعُ شِمَالٍ، عَلَى رَسَائِلَ جَمْعُ رِسَالَةٍ[١٥٨].
وَقَدْ صَرَّحَ بِعَدَمِ اطِّرَادِهِ نَاظِرُ الْجَيْشِ، فَقَالَ: "ثُمَّ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ إِلَى مَا يُحْفَظُ فِيهِ (فَعَائِلُ)، وَهِيَ أَشْيَاءُ كَمَا عَرَفْتَ؛ فَمِنْهَا الْأَوْزَانُ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورَةُ: وَهِيَ فَعُولَةٌ، وَفَعَالَةٌ، وَفِعَالَةٌ، وَفُعَالَةٌ؛ إِذَا خَلَتْ مِنَ التَّاءِ، وَاسْتُعْمِلَتْ إِذْ ذَاكَ لِمُؤَنَّثٍ، فَمِثَالُ (فَعُولٍ): قَلُوصٌ وَقَلَائِصُ، وَعَجُوزٌ وَعَجَائِزُ، وَصَعُودٌ وَصَعَائِدُ، وَسَلُوبٌ وَسَلَائِبُ، وَمِثَالُ (فَعَالٍ): شَمَالٌ وَشَمَائِلُ، وَمِثَالُ (فِعَالٍ): شِمَالٌ وَشَمَائِلُ، وَمِثَالُ (فُعَالٍ): عُقَابٌ وَعَقَائِبُ، وَلَا يَطَّرِدُ ذَلِكَ فِيهَا"[١٥٩].
أَفَاعِيلُ: ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ بَعْضَ شَوَاذِّ الْجَمْعِ، مِنْهَا: أَحَادِيثُ جَمْعُ حَدِيثٍ، وَأَبَاطِيلُ جَمْعُ بَاطِلٍ، وَأَعَارِيضُ جَمْعُ عَرُوضٍ، وَأَقَاطِيعُ جَمْعُ قَطِيعٍ، وَأَحَاظِلُ جَمْعُ حَظْلٍ.
فَقَالَ: "وَالْحَدِيثُ: الْخَبَرُ، يَأْتِي عَلَى الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَحَادِيثَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. قَالَ الْفَرَّاءُ: نُرَى أَنَّ وَاحِدَ الْأَحَادِيثِ أُحْدُوثَةٌ، ثُمَّ جَعَلُوهُ جَمْعًا لِلْحَدِيثِ"[١٦٠].

(١٤٧) عمدة الكتاب، أبو جعفر النحاس، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم - الجفان والجابي للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ص ٤٤٨.
(١٤٨) ينظر: درة الغواص في أوهام الخواص ٦٥.
(١٤٩) شرح درة الغواص ٢٣٩/١.
(١٥٠) ينظر: المقصور والممدود، أبو العباس أحمد بن محمد بن الوليد المعروف بابن ولاد، تحقيق: بولس برونله، مطبعة ليدن، ١٩٠٠م، ص ٣٨.
(١٥١) الصحاح ٢١١١/٥.
(١٥٢) أدب الكاتب، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: حمد الدالي، مؤسسة الرسالة، ص ١٠٥.
(١٥٣) ينظر: الاقتضاب في أدب الكتاب ٦٥/٢.
(١٥٤) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١٤٠٢/٣.
(١٥٥) الصحاح ٦٩٤/٢.
(١٥٦) جمهرة اللغة ١١١/١.
(١٥٧) الصحاح ١٧٣٩/٥-١٧٤٠.
(١٥٨) ينظر: الكتاب ٦٠٦/٣.
(١٥٩) تمهيد القواعد ٤٨١٥/٩.
(١٦٠) الصحاح ٢٧٨/١.

وَقَالَ: "الْبَاطِلُ: ضِدُّ الْحَقِّ، وَالْجَمْعُ: أَبَاطِيلُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا إِبْطِيلًا"(١٦١).

وَقَالَ: "وَالْعَرُوضُ أَيْضًا: اسْمُ الْجُزْءِ الَّذِي فِيهِ آخِرَ النِّصْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَيْتِ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَعَارِيضَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا إِعْرِيضًا، وَإِنْ شِئْتَ جَمَعْتَهُ عَلَى أَعَارِضَ"(١٦٢).

وَقَالَ: "وَالْقِطَاعُ وَالْقَطَاعُ: الْحَرَامُ. وَالْقَطِيعُ: الطَّائِفَةُ مِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، وَالْجَمْعُ: أَقَاطِيعُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا إِقْطِيعًا. وَقَدْ قَالُوا: أَقْطَاعٌ؛ مِثْلُ شَرِيفٍ وَأَشْرَافٍ. وَقَدْ قَالُوا: قُطْعَانُ الْبَقَرِ، مِثْلُ جَرِيبٍ وَجُرْبَانٍ"(١٦٣).

وَقَالَ: "الْحَظُّ: النَّصِيبُ وَالْجَدُّ، وَجَمْعُ الْقِلَّةِ: أَحْظٌّ، وَالْكَثِيرُ: حُظُوظٌ وَأَحَاظٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُ جَمْعُ أَحْظٍ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَلَيْسَ الْغِنَى وَالْفَقْرُ مِنْ حِيلَةِ الْفَتَى * وَلَكِنْ أَحَاظٍ قُسِّمَتْ وَجُدُودُ"(١٦٤).

فَحَمَلَ الْجَوْهَرِيُّ هَذِهِ الْجُمُوعَ كُلَّهَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَلِلُّغَوِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ ثَلَاثَةُ آرَاءٍ.

الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذِهِ الْجُمُوعَ لَيْسَتْ لِلْمَنْطُوقِ، مِثْلُ أَحَادِيثِ لَيْسَ جَمْعًا لِـ(حَدِيثٍ)، وَأَبَاطِيلُ لَيْسَ جَمْعًا لِـ(بَاطِلٍ)، بَلْ هِيَ جُمُوعٌ لِكَلِمَاتٍ مُهْمَلَةٍ غَيْرِ مَنْطُوقَةٍ، وَهُوَ رَأْيُ الْجُمْهُورِ، وَسِيبَوَيْهِ، قَالَ سِيبَوَيْهِ: "بَابُ مَا جَاءَ بِنَاءُ جَمْعِهِ عَلَى غَيْرِ مَا يَكُونُ فِي مِثْلِهِ وَلَمْ يُكَسَّرْ هُوَ عَلَى ذَلِكَ الْبِنَاءِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: رَهْطٌ وَأَرَاهِطُ، كَأَنَّهُمْ كَسَّرُوا أَرْهَطٌ. وَمِنْ ذَلِكَ بَاطِلٌ وَإِبْطِيلُ؛ لِأَنَّ ذَا لَيْسَ بِنَاءَ بَاطِلٍ وَنَحْوِهِ إِذَا كَسَّرْتَهُ، فَكَأَنَّهُ كَسَّرْتَ عَلَيْهِ أَبَاطِيلَ وَإِبْطَالٌ. وَمِثْلُ ذَلِكَ: كُرَاعٌ وَأَكَارِعُ؛ لِأَنَّ ذَا لَيْسَ مِنْ أَبْنِيَةِ (فَعَالٍ) إِذَا كُسِّرَ بِزِيَادَةٍ أَوْ بِغَيْرِ زِيَادَةٍ، فَكَأَنَّهُ كُسِّرَ عَلَيْهِ أَكْرُعٌ. وَمِثْلُ ذَلِكَ حَدِيثٌ وَأَحَادِيثُ، وَعَرُوضٌ وَأَعَارِيضُ، وَقَطِيعٌ وَأَقَاطِيعُ"(١٦٥).

وَهُوَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْجَوْهَرِيُّ، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَيَّانَ(١٦٦).

الثَّانِي: مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ هَذِهِ الْجُمُوعَ لِلْكَلِمَاتِ الْمَنْطُوقَةِ الْمَوْجُودَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَأَحَادِيثُ جَمْعُ حَدِيثٍ، وَأَبَاطِيلُ جَمْعُ بَاطِلٍ، وَأَقَاطِيعُ جَمْعُ قَطِيعٍ، وَهَكَذَا. وَهُوَ رَأْيُ الرَّضِيِّ، فَقَالَ: "أَقُولُ: اعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ جُمُوعٌ لَفْظًا وَمَعْنًى، وَلَهَا آحَادٌ مِنْ لَفْظِهَا، إِلَّا أَنَّهَا جَاءَتْ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَجِيءَ عَلَيْهِ الْجُمُوعُ، ... وَأَبَاطِيلُ: جَمْعُ بَاطِلٍ، وَالْقِيَاسُ بَوَاطِلُ، وَأَحَادِيثُ: جَمْعُ حَدِيثٍ، وَأَعَارِيضُ: جَمْعُ عَرُوضٍ، وَأَقَاطِيعُ: جَمْعُ قَطِيعٍ"(١٦٧).

الثَّالِثُ: أَنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ جُمُوعًا بَلْ أَسْمَاءُ جُمُوعٍ؛ إِذْ لَيْسَ لَهَا مُفْرَدٌ مِنْ لَفْظِهَا، مِثْلُ نِسَاءٍ اسْمُ جَمْعٍ لِامْرَأَةٍ، وَهُوَ رَأْيُ النَّحَّاسِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ(١٦٨).

(١٦١) الصحاح ١٤٣٥/٤.
(١٦٢) الصحاح ١٠٨٩/٣.
(١٦٣) الصحاح ١٢٦٨/٣.
(١٦٤) الصحاح ١١٧٢/٣.
(١٦٥) الكتاب ٦١٦/٣.
(١٦٦) ينظر: ارتشاف الضرب ٤٦٦/١-٤٦٨.
(١٦٧) شرح الشافية ٢٠٤/٢-٢٠٦.
(١٦٨) ينظر: الشافية، لابن الحاجب، تحقيق: حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية، ط١، ١٤١٥م، ١٩٩٥م، ص ٥٥.

قَالَ النَّحَّاسُ: "أَحَادِيثُ: جَمْعُ أُحْدُوثَةٍ، وَاسْمٌ لِجَمْعِ حَدِيثٍ. ... أَبَاطِيلُ: جَمْعُ إِبْطَالٍ، وَاسْمٌ لِجَمْعِ بَاطِلٍ"(١٦٩).

وَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ الْجُمُوعِ الشَّوَاذِّ عَلَى أَوْزَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَخَرَّجَ الْعُلَمَاءُ هَذِهِ الْجُمُوعَ عَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ، وَمِنْ هَذِهِ الْجُمُوعِ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ **(فَعَالِي)**، مِثْلُ: أَرَاضٍ جَمْعُ أَرْضٍ(١٧٠)، وَأَهَالٍ جَمْعُ أَهْلٍ(١٧١)، وَلَيَالٍ جَمْعُ لَيْلٍ(١٧٢)، وَمَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ **(مَفَاعِلَ، وَمَفَاعِيلَ)** مِثْلُ: مَوَاسِيقَ وَمَوَاسِقَ جَمْعُ وَسَقٍ(١٧٣)، وَمَشَابِهَ جَمْعُ شِبْهٍ(١٧٤)، وَمَحَاسِنَ جَمْعُ حُسْنٍ(١٧٥)، وَمَذَاكِيرَ جَمْعُ ذَكَرٍ(١٧٦).

وَيَرَى ابْنُ سِيدَه فِي هَذِهِ الْجُمُوعِ أَنَّهَا أَسْمَاءُ جُمُوعٍ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا(١٧٧).

فُعَالَى: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ (فُعَالَى)، وَيَنْقَاسُ هَذَا الْجَمْعُ فِي وَصْفٍ عَلَى (فَعْلَانٍ وَفَعْلَى)؛ مثل سَكْرَانَ، وَسَكْرَى تَقُولُ فِيهِمَا: سُكَارَى، وَيُرَجَّحُ عَلَى (فَعَالَى) - بِفَتْحِ الْفَاءِ-، وَقَالُوا فِي قَدِيمٍ: قُدَامَى وَأَسِيرٍ: أُسَارَى(١٧٨).

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ جَمْعًا شَاذًّا وَاحِدًا، وَهُوَ **فُرَادَى جَمْعُ فَرْدٍ**، قَالَ فِيهِ: "الْفَرْدُ: الْوِتْرُ، وَالْجَمْعُ: أَفْرَادٌ وَفُرَادَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُ جَمْعُ فَرْدَانٍ"(١٧٩).

فَيَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ فُرَادَى جَمْعُ فَرْدٍ غَيْرَ قِيَاسِيٍّ، وَهُوَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ، فَقَالَ: "وَهُوَ جَمْعٌ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قَوْمٌ فُرَادَى وَفُرَادُ يَا هَذَا، فَلَا يُجْرُونَهَا، شُبِّهَتْ بِثُلَاثَ وَرُبَاعَ. وَفُرَادَى وَاحِدُهَا فَرْدٌ، وَفِرْدٌ، وَفَرِيدٌ، وَفُرَادٌ لِلْجَمْعِ (١٨٠)"، ثُمَّ وَجَّهَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْجَمْعَ بِأَنَّهُ جَمْعٌ لِـ(فَرْدَانٍ)، وَ(فَعْلَانٌ) يُجْمَعُ عَلَى (فُعَالَى) قِيَاسًا، وَلَكِنَّ رَأْيَهُ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ (فَرْدًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى فُرَادَى، بَلْ يُجْمَعُ عَلَى أَفْرَادٍ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ نَفْسُهُ، وَأَمَّا (فُرَادَى) فَإِمَّا مُفْرَدُهُ (فَرْدَانٌ)، وَالْجَمْعُ يَكُونُ عَلَى الْقِيَاسِ، كَمَا هُوَ رَأْيُ الْخَلِيلِ، فَقَالَ: "وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {لَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى} [الأنعام: ٩٤]، جَمِيعُ فَرْدَانٍ"(١٨١). أَوْ هُوَ اسْمُ جَمْعٍ لِفَرْدٍ كَمَا هُوَ رَأْيُ النَّحَّاسِ، فَقَالَ: "فُرَادَى، اسْمٌ لِجَمْعِ فَرْدٍ"(١٨٢).

فَعَالَى: مِنْ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْكَثْرَةِ (فَعَالَى) بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَهُوَ جَمْعٌ لِـ(فَعْلَاءَ) اسْمًا، أَوْ لِـ(فُعْلَى فَعْلَانٍ) وَصْفًا، وَقَدْ جَاءَ فِي الصِّحَاحِ جَمْعٌ شَاذٌّ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ، وَهُوَ **طَهَارَى جَمْعُ طَاهِرٍ**، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَرَجُلٌ طَاهِرُ

(١٦٩) عمدة الكتاب ٤٤٨.
(١٧٠) الصحاح ١٠٦٨/٣.
(١٧١) الصحاح ١٦٢٩/٤.
(١٧٢) الصحاح ١٨١٥/٥.
(١٧٣) الصحاح ١٥٦٦/٤.
(١٧٤) الصحاح ٢٢٣٦/٦.
(١٧٥) الصحاح ٢٠٩٩/٥.
(١٧٦) الصحاح ٦٦٤/٢.
(١٧٧) المخصص ٢٧٥/٤-٢٧٦.
(١٧٨) ينظر: ارتشاف الضرب ٤٥٣/١.
(١٧٩) الصحاح ٥١٨/٢.
(١٨٠) معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الفراء، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط١. ٣٤٥/١.
(١٨١) العين ٢٤/٨.
(١٨٢) عمدة الكتاب ٤٤٧.

الثِّيَابِ، أَيْ: مُتَنَزِّهٌ. وَثِيَابٌ طَهَارَى، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا طَهْرَانَ"[١٨٣].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (طَهَارَى) جَمْعُ طَاهِرٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا (طَهْرَانَ)، وَعَدَّ ابْنُ سِيدَه هَذَا الْجَمْعَ مِنَ النَّوَادِرِ، فَقَالَ: "وَجَمْعُ الطَّاهِرِ: أَطْهَارٌ وَطَهَارَى، الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ"[١٨٤].

فِعْلَانٌ: وَهُوَ جَمْعٌ لِمَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ)، مِثْلُ فَتًى وَفِتْيَانٌ[١٨٥]، قَدْ وَرَدَ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ جَمْعَانِ شَاذَّانِ مِنْهُمَا:

الْأَوَّلُ: وِرْشَانٌ جَمْعُ وَرَشَانٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالْوَرَشَانُ: طَائِرٌ، وَهُوَ سَاقُ حُرٍّ. وَفِي الْمَثَلِ: (بِعِلَّةِ الْوَرَشَانِ تَأْكُلُ رُطَبَ الْمُشَانِ). وَالْجَمْعُ: الْوَرَاشِينُ. وَيُجْمَعُ عَلَى وِرْشَانٍ بِكَسْرِ الْوَاوِ وَتَسْكِينِ الرَّاءِ، مِثْلُ كِرْوَانٍ جَمْعُ كَرَوَانٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١٨٦].

الثَّانِي: كِرْوَانٌ جَمْعُ كَرَوَانٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: " وَالْكَرَوَانُ بِالتَّحْرِيكِ: طَائِرٌ. قَالَ الرَّاجِزُ:

يَا كَرَوَانًا صُكَّ فَاكْبَأَنَّا * فَشَنَّ بِالسَّلْحِ فَلَمَّا شَنَّا

بَلَّ الذُّنَابَى عَبَسًا مُبِنَّا *

قَالُوا: أَرَادَ بِهِ الْحُبَارَى يَصُكُّهُ الْبَازِي فَيَتَّقِيهِ بِسَلْحِهِ. وَيُقَالُ: هُوَ الْكُرْكِي، وَيُقَالُ لَهُ إِذَا صِيدَ:

أَطْرِقْ كَرَا أَطْرِقْ كَرَا * إِنَّ النَّعَامَ فِي الْقُرَى[١٨٧]

وَالْجَمْعُ كِرْوَانٌ بِكَسْرِ الْكَافِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَمَا إِذَا جَمَعْتَ الْوَرَشَانَ قُلْتَ: وِرْشَانٌ. وَهُوَ جَمْعٌ بِحَذْفِ الزَّوَائِدِ؛ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا كَرَا مِثْلُ أَخٍ وَإِخْوَانٍ. وَقَدْ قَالُوا: كَرَاوِينُ، كَمَا قَالُوا: وَرَاشِينُ. وَيُنْشِدُ:

حَتْفُ الْحُبَارِيَاتِ وَالْكَرَاوِينْ"[١٨٨].

وَهَذَانِ الْجَمْعَانِ نَادِرَانِ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى نُدُورَةِ (كِرْوَانٍ) أَبُو حَيَّانَ فَقَالَ: "وَنَدَرَ فِي كَرَوَانٍ، .... قَالُوا: كِرْوَانٌ"[١٨٩]. وَوَجَّهَ سِيبَوَيْهِ[١٩٠]، وَابْنُ جِنِّي[١٩١] بِمَا وَجَّهَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ، بِأَنَّهُ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ أَصْبَحَ (كَرَوًا) عَلَى وَزْنِ (فَعَلٍ)، وَيُجْمَعُ عَلَى (فِعْلَانٍ) قِيَاسًا.

أَوْزَانٌ أُخْرَى مُخْتَلِفَةٌ: ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ شَوَاذِّ الْجُمُوعِ عَلَى أَوْزَانٍ أُخْرَى، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: أَكَاسِرَةُ جَمْعُ كِسْرَى، فَقَالَ: "وَكِسْرَى: لَقَبُ مُلُوكِ الْفُرْسِ، بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ مُعَرَّبُ (خُسْرُو)، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهِ كِسْرَوِيٌّ، وَإِنْ شِئْتَ كِسْرِيٌّ مِثْلُ حِرْمِيٍّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَجَمْعُ كِسْرَى أَكَاسِرَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ كِسْرَوْنَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، مِثْلُ عِيسَوْنَ وَمُوسَوْنَ بِفَتْحِ السِّينِ"[١٩٢].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ أَكَاسِرَةَ جَمْعَ كِسْرَى غَيْرُ قِيَاسِيٍّ، وَقِيَاسُهُ كِسْرَوْنَ، وَقَدِ اتَّفَقَ اللُّغَوِيُّونَ عَلَى أَنَّ جَمْعَ كِسْرَى أَكَاسِرَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَأَضَافَ الْخَلِيلُ مَعَ أَكَاسِرَةَ كَسَاسِرَةَ، [١٩٣]، وَأَضَافَ ابْنُ سِيدَه كُسُورًا، وَيَرَى أَنَّهَا كُلَّهَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ[١٩٤].

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ تَبَعًا لِلْخَلِيلِ أَنَّ قِيَاسَ جَمْعِهِ كِسْرَوْنَ، وَزَادَ الْهَرَوِيُّ: كَسَارَى[١٩٥].

وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ جُمِعَ عَلَى أَكَاسِرَةَ وَكَسَاسِرَةَ، إِتْبَاعًا لِجَمْعِ قِيْصَرٍ عَلَى قَيَاصِرَةَ، وَغَسَّانَ عَلَى غَسَاسِنَةَ، وَتُبَّعٍ عَلَى تَبَابِعَةَ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الثَّانِي: الْبَلَنْصَى جَمْعُ الْبَلَصُوصِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "الْبَلَصُوصُ: طَائِرٌ، وَالْجَمْعُ: الْبَلَنْصَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. قَالَ سِيبَوَيْهِ: النُّونُ زَائِدَةٌ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ لِلْوَاحِدِ: الْبَلَصُوصُ"[١٩٦].

فَيَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ الْبَلَنْصَى جَمْعٌ لِلْبَلَصُوصِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ دُرَيْدٍ، فَقَالَ: "وَبَلَنْصَى: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ، الْوَاحِدُ: بَلَصُوصٌ، وَجَمْعُهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[١٩٧].

وَيَرَى ابْنُ سِيدَه أَنَّ الْبَلَنْصَى اسْمُ جَمْعٍ وَلَيْسَ جَمْعًا[١٩٨].

الثَّالِثُ: طَوَاسِينُ أَوْ طَوَاسِيمُ جَمْعُ طَسم مِنْ سُوَرِ الْقُرْآنِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "طَسْمٌ: قَبِيلَةٌ مِنْ عَادٍ، كَانُوا فَانْقَرَضُوا. وَطَسْمُ الطَّرِيقِ، مِثْلُ طَمْسٍ عَلَى الْقَلْبِ. قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَرَبِّ هَذَا الْأَثَرِ الْمُقَسَّمِ مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا يُطْسَمِ

وَالطَّوَاسِيمُ وَالطَّوَاسِينُ: سُوَرٌ فِي الْقُرْآنِ، جُمِعَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ:

وَبِالطَّوَاسِمِ الَّتِي قَدْ ثُلِّثَتْ وَبِالْحَوَامِيمِ الَّتِي قَدْ سَبَّعَتْ

وَالصَّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ بِذَوَاتٍ، وَتُضَافُ إِلَى وَاحِدٍ، فَيُقَالُ: ذَوَاتُ طسم، وَذَوَاتُ حم"[١٩٩].

فَيَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ جَمْعَ السُّوَرِ الَّتِي تَبْدَأُ بِـ(طسم) عَلَى الطَّوَاسِيمِ وَالطَّوَاسِينِ غَيْرُ قِيَاسِيٍّ، بَلْ أَنْكَرَ فِي مَكَانٍ آخَرَ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ الْعَامَّةِ، فَقَالَ: "وَأَمَّا قَوْلُ الْعَامَّةِ: الْحَوَامِيمُ، فَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ"[٢٠٠]. وَلِذَا قَالَ هُنَا: إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ تُجْمَعَ بِذَوَاتٍ، وَتُضَافُ إِلَى وَاحِدٍ، وَهُوَ رَأْيُ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقَالَ: "وَأَمَّا قَوْلُ الْعَامَّةِ: الْحَوَامِيمُ، فَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ"[٢٠١].

(١٨٣) الصحاح ٧٢٧/٢.
(١٨٤) المحكم والمحيط الأعظم ٢٤٥/٤.
(١٨٥) ينظر: ارتشاف الضرب ٤٤٦/١.
(١٨٦) الصحاح ١٠٢٦/٣.
(١٨٧) من أمثال العرب يضرب للرّجل الحقير يتكلّم في الموضوع الجليل لا يتكلّم فيه أمثاله، وقد ورد في الأصول ٣٠/٣، وجمهرة اللغة ص ٧٥٧؛ وجمهرة الأمثال ١/ ١٩٤، ٣٩٥؛ ومجمع الأمثال ١/ ٤٣١.
(١٨٨) الصحاح ٢٤٧٤/٦.
(١٨٩) ارتشاف الضرب ٤٤٧/١.
(١٩٠) الكتاب ٦١٧/٣.
(١٩١) الخصائص ٢٢٤/٢.
(١٩٢) الصحاح ٨٠٦/٢.
(١٩٣) ينظر: العين ٣٠٧/٥.
(١٩٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٧٠٩/٦.
(١٩٥) ينظر: إسفار الفصيح ٦٢٧/٢.
(١٩٦) الصحاح ١٠٣٠/٣.
(١٩٧) جمهرة اللغة ١٢١٥/٢.
(١٩٨) المحكم والمحيط الأعظم ٣٣٥/٨.
(١٩٩) الصحاح ١٩٧٤/٥.
(٢٠٠) الصحاح ١٩٠٧/٥.
(٢٠١) غريب الحديث ٩٤/٤.

وَقَدْ خَطَّأَهُ الْحَرِيرِيُّ وَذَكَرَهُ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِّ[٢٠٢]، وَلَكِنْ رَدَّ عَلَيْهِ الْخَفَاجِيُّ فَقَالَ: "قَدْ تَبِعَ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا بَعْضَ مَنْ تَقَدَّمَهُ، وَالصَّحِيحُ خِلَافُهُ، فَإِنَّهُ وَرَدَ مَا أَنْكَرَهُ فِي الْآثَارِ، وَسُمِعَ فِي فَصِيحِ الْأَشْعَارِ، ... وَقَالَ ثَعْلَبٌ فِي أَمَالِيهِ: الطَّوَاسِينُ مِثْلُ الْقَوَابِيلِ، جَمْعُ قَابِيلَ،.... وَعَنْ سِيبَوَيْهِ فِي نَحْوِ طَسٍ مِمَّا كَانَ عَلَى وَزْنٍ مُفْرَدٍ كَقَابِيلَ يُجْعَلُ اسْمًا، فَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ وَإِعْرَابُهُ وَمُعَامَلَتُهُ مُعَامَلَةَ الْأَسْمَاءِ"[٢٠٣].

الرَّابِعُ: الشَّوْلُ جَمْعُ شَائِلَةٍ: قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَالشَّوْلُ أَيْضًا: النُّوقُ الَّتِي خَفَّ لَبَنُهَا، وَارْتَفَعَ ضَرْعُهَا، وَأَتَى عَلَيْهَا مِنْ نِتَاجِهَا سَبْعَةُ أَشْهُرٍ أَوْ ثَمَانِيَةٌ، الْوَاحِدَةُ: شَائِلَةٌ، وَهُوَ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ ... وَأَمَّا الشَّائِلُ بِلَا هَاءٍ فَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي تَشُولُ بِذَنَبِهَا لِلْقَاحِ، وَلَا لَبَنَ لَهَا أَصْلًا، وَالْجَمْعُ: شُوَّلٌ، مِثْلُ رَاكِعٍ وَرُكَّعٍ"[٢٠٤].

فَيَرَى الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (شَوْلًا) جَمْعُ شَائِلَةٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، أَمَّا شَائِلٌ فَيُجْمَعُ عَلَى شُوَّلٍ، وَقَوْلُهُ هَذَا صَحِيحٌ، قَدْ نَصَّ عَلَى شُذُوذِ جَمْعِ شَائِلَةٍ عَلَى شَوْلٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، فَقَالَ: "وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا - إِذَا شَالَتْ بِذَنَبِهَا لِلْقَاحِ-: شَائِلٌ، وَالْجَمْعُ: شُوَّلٌ، ... فَإِذَا أَتَى عَلَى النَّاقَةِ سَبْعَةُ أَشْهُرٍ مِنْ نِتَاجِهَا أَوْ ثَمَانِيَةٌ، فَخَفَّ لَبَنُهَا وَضَرْعُهَا فَهِيَ شَائِلَةٌ، وَالْجَمْعُ: شَوْلٌ، وَهَذَا مِمَّا شَذَّ عَنِ الْبَابِ، وَجَاءَ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ"[٢٠٥].

أَمَّا ابْنُ دُرَيْدٍ فَقَدْ عَكَسَ الْأَمْرَ، فَجَعَلَ شُوَّلًا جَمْعَ شَائِلَةٍ، وَشَوْلًا جَمْعَ شَائِلٍ، فَقَالَ: "وَالشَّوْلُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي قَدِ ارْتَفَعَتْ أَلْبَانُهَا، الْوَاحِدَةُ: شَائِلٌ. وَالشُّوَّلُ: اللَّوَاتِي تَشُولُ بِأَذْنَابِهَا، أَيْ: تَرْفَعُهَا إِذَا لَقِحَتْ، الْوَاحِدَةُ: شَائِلَةٌ"[٢٠٦].

وَالصَّحِيحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: مَنْهَجُ الْجَوْهَرِيِّ فِي بَيَانِ الشَّوَاذِّ وَمَصَادِرُهُ

أَوَّلًا: مَنْهَجُ الْجَوْهَرِيِّ: اهْتَمَّ الْجَوْهَرِيُّ فِي كِتَابِهِ الصِّحَاحِ بِالْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ، وَلَا سِيَّمَا مَسَائِلِ الْجُمُوعِ، فَذَكَرَ جُمُوعَ الْكَلِمَاتِ، وَنَصَّ عَلَى مَا خَرَجَ عَنِ الْقِيَاسِ مِنْ هَذِهِ الْجُمُوعِ، وَلَهُ فِي بَيَانِ هَذِهِ الشَّوَاذِّ طَرِيقَتَانِ، إِمَّا أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ شَاذٌّ، أَوْ يَقُولَ: إِنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ.

تَعْلِيلَاتُهُ لِلشَّوَاذِّ: وَعِنْدَ ذِكْرِ الشَّوَاذِّ يَسْلُكُ الْجَوْهَرِيُّ عِدَّةَ مَسَالِكَ:

أَوَّلًا: أَحْيَانًا يَذْكُرُ الشَّاذَّ دُونَ تَعْلِيلٍ، مَثَلًا يَقُولُ: "الْبَلَصُوصُ: طَائِرٌ، وَالْجَمْعُ: الْبَلَنْصَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ".

ثَانِيًا: أَحْيَانًا يَذْكُرُ الشَّاذَّ مَعَ التَّعْلِيلِ، وَهُوَ كَثِيرٌ، فَمَثَلًا قَالَ: "وَيُجْمَعُ الشِّرَا عَلَى أَشْرِيَةٍ، وَهُوَ شَاذٌّ؛ لِأَنَّ (فِعَالًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَةٍ)".

ثَالِثًا: يَذْكُرُ الشَّاذَّ، وَيَذْكُرُ تَوْجِيهَ هَذَا الشُّذُوذِ، فَمَثَلًا قَالَ: "الْحَاجَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ: حَاجٌ، وَحَاجَاتٌ، وَحِوَجٌ، وَحَوَائِجُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا حَائِجَةً".

وقال: "التَّمْرُ: سَبْعٌ، وَالْجَمْعُ: نُمُورٌ. وَقَدْ جَاءَ فِي الشِّعْرِ نُمْرٌ، وَهُوَ شَاذٌّ، وَلَعَلَّهُ مَقْصُورٌ مِنْهُ".

رَابِعًا: أَحْيَانًا يَجْمَعُ بَيْنَ تَعْلِيلِ الشُّذُوذِ وَتَوْجِيهِهِ، فَقَالَ مَثَلًا: "وَالْقَرْيَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ: الْقُرَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنَ الْمُعْتَلِّ فَجَمْعُهُ مَمْدُودٌ، مِثْلُ: رَكْوَةٍ وَرِكَاءٍ، وَطَبْيَةٍ وَظِبَاءٍ. وَجَاءَ الْقُرَى مُخَالِفًا لِبَابِهِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: قِرْيَةٌ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَلَعَلَّهَا جُمِعَتْ عَلَى ذَلِكَ، مِثْلُ: ذِرْوَة وذُرًى، وَلِحْيَةٍ وَلُحًى"[٢٠٧].

ثَانِيًا: مَصَادِرُ الْجَوْهَرِيِّ فِي بَيَانِ شُذُوذِ التَّكْسِيرِ: بَعْدَ دِرَاسَةِ شُذُوذِ التَّكْسِيرِ عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ يَعْتَمِدُ فِي بَيَانِ الشُّذُوذِ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْهُمُ الْخَلِيلُ، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَابْنُ دُرَيدٍ، وَابْنُ السِّكِّيتِ: وَنَذْكُرُ بَعْضَ الْأَمْثِلَةِ عَلَى هَذِهِ الْمَصَادِرِ:

أَوَّلًا: اعْتِمَادُهُ عَلَى الْخَلِيلِ: مِنْ مَصَادِرِ الْجَوْهَرِيِّ كِتَابُ الْعَيْنِ لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ، فَمَثَلًا عِنْدَ ذِكْرِ جَمْعِ قَرْيَةٍ عَلَى قُرًى، وَبَيَانِ عِلَّتِهِ يَقُولُ: "وَجَاءَ الْقُرَى مُخَالِفًا لِبَابِهِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: قِرْيَةٌ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَلَعَلَّهَا جُمِعَتْ عَلَى ذَلِكَ، مِثْلُ: ذِرْوَة وذُرًى، وَلِحْيَةٍ وَلُحًى"[٢٠٨].

فَوَجَّهَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الشُّذُوذَ بِأَنَّهُ سُمِعَ فِيْهِ قِرْيَةٌ بِكَسْرِ الْقَافِ، وَهِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَلِذَا جُمِعَ عَلَى قُرًى، وَهَذَا التَّعْلِيلُ أَخَذَهُ عَنِ الْخَلِيلِ فِي قَوْلِهِ: "وَالْقِرْيَةُ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ. وَمِنْ ثَمَّ اجْتَمَعُوا فِي جَمْعِهَا عَلَى الْقُرَى، فَحَمَلُوهَا عَلَى لُغَةِ مَنْ يَقُولُ: كِسْوَةٌ وَكُسًى"[٢٠٩].

ثَانِيًا: أَبُو عُبَيْدٍ: اعْتَمَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ كَثِيرًا، بَلْ أَغْلَبُ الشَّوَاذِّ الَّتِي ذَكَرَهَا الْجَوْهَرِيُّ نَصَّ عَلَيْهَا أَبُو عُبَيْدٍ، فَمَثَلًا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَاللَّأْمُ: جَمْعُ لَأْمَةٍ، وَهِيَ الدِّرْعُ. وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى لُؤَمٍ، مِثْلُ نُغَرٍ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُ جَمْعُ لُؤْمَةٍ"[٢١٠].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ لَأْمَةً يَأْتِي جَمْعُهَا عَلَى لُؤَمٍ، عَلَى وَزْنِ (فُعَلٍ)، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ وَهُوَ تَابِعٌ فِي ذَلِكَ أَبَا عُبَيْدٍ، فَقَالَ: "اللَّأْمَةُ: الدِّرْعُ، وَجَمْعُهَا لُؤَمٌ، مِثَالُ (فُعَلٍ). قَالَ: وَهَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ"[٢١١].

ثَالِثًا: ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَخَذَ الْجَوْهَرِيُّ بَعْضَ الشُّذُوذِ عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ، فَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ فِي قِشَعٍ: إِنَّ مُفْرَدَهُ قَشْعَةٌ، فَقَالَ: "" الْأَصْمَعِيُّ: الْقِشَعُ: الْجُلُودُ الْيَابِسَةُ، الْوَاحِدَةُ: قَشْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ قَشْعَةٌ وَقِشَعٌ، مِثْلُ بَدْرَةٍ وَبِدَرٍ، إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا يُقَالُ. وَفِي حَدِيثِ سِلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي غُزَاةِ بَنِي فُزَارَةَ قَالَ: (أَغَرْنَا عَلَيْهِمْ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عَلَيْهَا قِشَعٌ لَهَا،

(٢٠٢) ينظر: درة الغواص في أوهام الخواص ٢٢.
(٢٠٣) شرح درة الغواص ١٠٨.
(٢٠٤) الصحاح ١٧٤٢/٥.
(٢٠٥) المذكر والمؤنث ١٥٦/١-١٥٧.
(٢٠٦) جمهرة اللغة ٨٨٠/٢.
(٢٠٧) الصحاح ٢٤٦٠/٦.
(٢٠٨) الصحاح ٢٤٦٠/٦.
(٢٠٩) العين ٢٠٣/٥.
(٢١٠) الصحاح ٢٠٢٦/٥.
(٢١١) السلاح ٢٨.

فَأَخَذْتُهَا، فَقَدِمْتُ بِهَا الْمَدِينَةَ). وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: (لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقِشَعِ)"[٢١٢].

فَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ قِشَعًا مُفْرَدُهُ قَشْعَةٌ، وَهُوَ نَقَلَ هَذَا عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: "وَلَيْسَ الْقِشَعُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ (فَعْلًا) لَا يُجْمَعُ عَلَى (فِعَلٍ). وَإِنَّمَا الْقِشَعُ جَمِيعٌ لِقَشْعَةٍ، مِثْلُ بَدْرَةٍ وَبِدَرٍ"[٢١٣].

الْخَاتِمَةُ

بَعْدَ الْبَحْثِ فِي مَوْضُوعِ شَوَاذِّ جَمْعِ التَّكْسِيرِ عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ وَصَلْتُ إِلَى نَتَائِجَ عَدِيدَةٍ، أَهَمُّهَا مَا يَلِي:

أَوَّلًا: إِنَّ الْجَوْهَرِيَّ يُعْنَى بِالْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ كَثِيرًا فِي كِتَابِهِ الصِّحَاحِ، وَلَا سِيَّمَا مَسَائِلِ الْجُمُوعِ، وَبَيَانِ الْقِيَاسِ مِنْهَا وَالشَّاذِّ.

ثَانِيًا: يَنُصُّ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى شَوَاذِّ التَّكْسِيرِ، وَغَالِبًا يَذْكُرُ تَعْلِيلَ الشُّذُوذِ، وَأَحْيَانًا يُوَجِّهُ هَذَا الشُّذُوذَ، وَتَارَةً يَكْتَفِي بِذِكْرِ الشَّوَاذِّ.

ثَالِثًا: اعْتَمَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي بَيَانِ الشُّذُوذِ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْخَلِيلِ، وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَابْنِ السِّكِّيتِ، وَابْنِ دُرَيْدٍ.

رَابِعًا: يَظْهَرُ أَنَّهُ يُبَالِغُ فِي بَيَانِ الشَّوَاذِّ أَحْيَانًا، فَيَحْمِلُ عَلَى الشُّذُوذِ مَا يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى الْقِيَاسِ.

خَامِسًا: الْجَوْهَرِيُّ دَقِيقٌ فِي بَيَانِ الْقِيَاسِ غَالِبًا.

سَادِسًا: أَحْيَانًا جَانَبَهُ الصَّوَابُ فِي بَيَانِ الْقِيَاسِ.

هَذَا وَصَلَّى اللهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

ثبت المراجع والمصادر

أدب الكاتب، أبو مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة.

ارتشاف الضرب، أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: د. رجب عثمان مُحَمَّد، مكتبة الخانجي القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ،١٩٩٨م.

الأزمنة وتلبية الجاهلية، أبو علي مُحَمَّد بن المستنير بن أحمد، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

إسفار الفصيح، أبو سهل مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد الهروي، تحقيق: أحمد بن سعيد بن مُحَمَّد قشاش، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٠هـ.

إصلاح المنطق، أبو يوسف يعقوب بن السكيت، تحقيق: مُحَمَّد مرعب، دار إحياء التراث، ط١ ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث، ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

الأصول في النحو، أبو بكر مُحَمَّد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان.

الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد بن السيد البطليوسي، تحقيق: الأستاذ مصطفى السقا - الدكتور حامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٩٩٦م.

البارع في اللغة، أبو علي القالي، تحقيق: هشام الطعان، مكتبة النهضة بغداد - دار الحضارة العربية بيروت، ط١، ١٩٧٥م.

تاج العروس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

تثقيف اللسان وتلقيح الجنان، أبو حفص عمر بن خلف بن مكي الصقلي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

تصريف الأسماء، مُحَمَّد الطنطاوي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط٦، ٢٠٠٨م.

تقويم اللسان، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي، تحقيق: د. عبد العزيز مطر، دار المعارف، ط٢، ٢٠٠٦م.

تمهيد القواعد، محب الدين مُحَمَّد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش ، تحقيق: أ.د. علي مُحَمَّد فاخر، وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.

تهذيب اللغة، أبو منصور مُحَمَّد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تحقيق: مُحَمَّد عوض مرعب، دار الإحياء التراث، ط١، ٢٠٠١م.

توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك، للمرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

جمهرة اللغة، أبو بكر مُحَمَّد بن الحسن بن دريد الأزدي ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

حروف المقصور والممدود، لابن السكيت، تحقيق: فرهود حسن شاذلي، بحث منشور في مجلة كلية الآداب بجامعة الملك سعود، ١٩٨٣.

الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٨م.

درة الغواص في أوهام الخواص، أبو مُحَمَّد الحريري ، تحقيق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

ديوان الأدب، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي ، ت: د. حسن الهنداوي، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٤١٣هـ.

(٢١٢) الصحاح ١٢٦٥/٣.

(٢١٣) إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث، ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ١٣١.

السلاح، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي، تحقيق: حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
الشافية، لابن الحاجب، تحقيق: حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية، ط١، ١٤١٥ه، ١٩٩٥م.
شذا العرف في فن الصرف، أحمد بن مُحَمَّد الحملاوي، تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، مكتبة الرشد الرياض.
شرح التسهيل، مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي جمال الدين، تحقيق: د. عبدالرحمن السيد، ود. بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٩٩٠م.
شرح التصريف، أبو القاسم عمر بن ثابت الثمانيني، تحقيق: د. إبراهيم بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٩ه، ١٩٩٩م.
شرح الشافية، مُحَمَّد بن الحسن الرضي الأستراباذي، تحقيق: مُحَمَّد نور الحسن، مُحَمَّد الزفزاف، مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ١٣٩٥ه، ١٩٧٥م.
شرح الكافية الشافية، ابن مالك، مُحَمَّد بن عبد الله، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط١.
شرح المفصل، أبو البقاء، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا مُحَمَّد بن علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه، ٢٠٠١م.
شرح درة الغواص للخفاجي، أحمد بن مُحَمَّد الخفاجي المصري، تحقيق: عبد الحفيظ فرغلي علي قرني، دار الجيل، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧ه، ١٩٩٦م.
الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
ضياء السالك إلى أوضح المسالك، مُحَمَّد عبد العزيز نجار، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٢ه، ٢٠٠١م.
عمدة الكتاب، أبو جعفر النحاس، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم - الجفان والجابي للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
العين، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة هلال.
غريب الحديث، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي ، تحقيق: د. مُحَمَّد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، ط١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م.
الغريبين في القرآن والسنة، أبو عبيد أحمد بن مُحَمَّد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩ه، ١٩٩٩م.
فقه اللغة المقارن، د. إبراهيم السامرائي، دار العلم للملايين بيروت، ط٣، ١٩٨٣م.
الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء المعروف بسيبويه، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجيل بيروت.
ليس في كلام العرب، الحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مكة المكرمة، ط٢، ١٣٩٩ه، ١٩٧٩م.
المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١ه، ٢٠٠٠م.
المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٤١٧ه، ١٩٩٦م.
معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الفراء، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / مُحَمَّد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط١.
المقاصد الشافية، أبو إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مجموعة محققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ه، ٢٠٠٧م.
المقتضب، أبو العباس مُحَمَّد بن يزيد المبرد، تحقيق: مُحَمَّد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت.
المقصور والممدود، أبو العباس أحمد بن مُحَمَّد بن الوليد المعروف بابن ولاد، تحقيق: بولس برونله، مطبعة ليدن، ١٩٠٠م.
المقصور والممدود، أبو علي القالي، تحقيق: د. أحمد عبد المجيد هريدي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٩ه، ١٩٩٩م.
النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، ط١٥.
همع الهوامع، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣ه، ١٩٩٢م.

.

Abstract

This study, entitled "exception of plurals in assehah – morphological study" aims to study the Crushing plurals that were out of the rules of morphology. The study was divided into an introduction to the importance of the book of Sihah, and importance of plural, and in preface meaning of exception (شواذ), and plurals between rules and exceptions, in the first topic exception of plurals indicates a little, and in the second topic exception of plurals indicates a lot, and the third study showed the approach of the statement of anomalies and its sources, and in conclusion the most important results.

Key words: exceptions, plurals, Alsihah, morphology.